

مجلس الأمن
السنة الرابعة والستون

مؤقت

الجلسة **٦٢١٧**
الجمعة، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس:	السيد ماير هارتنغ	(النمسا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركن
	أوغندا	السيد روغوندا
	بوركينا فاسو	السيد كافاندو
	تركيا	السيد أباكان
	الجماهيرية العربية الليبية	السيد قويدر
	الصين	السيد ليو زنمين
	فرنسا	السيد بون
	فييت نام	السيد هوانغ تشي ترونغ
	كرواتيا	السيد فيلوفيتش
	كوستاريكا	السيد أوربينا
	المكسيك	السيد هلر
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير مارك ليال غرانت
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد وولف
	اليابان	السيد أوكودا

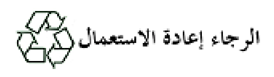
جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506.

09-60610 (A)





افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي إسبانيا، أستراليا، جمهورية إيران الإسلامية، البرازيل، الجمهورية العربية السورية، السويد، سويسرا، جمهورية فنزويلا البوليفارية، كوبا، كولومبيا، ليختنشتاين، نيوزيلندا، الهند، هولندا يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجريا على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى الاشتراك في النظر في البند دون أن يكون لهم الحق في التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك،

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، يستمع المجلس إلى إحاطات إعلامية يقدمها سعادة السيد رانكو فيلوفيتش، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ وسعادة السيد خورخي أوربينا، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛ وأقدمها بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

أود أن أعطي الكلمة أولا للسيد رانكو فيلوفيتش، الذي سيدلي ببيان مشترك بالنيابة عن اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبعد ذلك سيدلي ببيان بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب. أعطيه الآن الكلمة.

السيد فيلوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن رؤساء الهيئات الفرعية الثلاث التابعة لمجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي تعالج مسألة الإرهاب، أود أن أقدم معلومات مستكملة عن التعاون المستمر بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها.

خلال الأشهر الستة الماضية، قامت لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان، ولجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وأفرقة الخبراء التابعة لها بزيادة التعاون فيما بينها كما طلب مجلس الأمن في القرارات المتخذة مؤخرا المتعلقة باللجان الثلاث، ولا سيما القرارات ١٨٠٥ (٢٠٠٨) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨).

وتولي اللجان الثلاث أهمية كبيرة لتنسيق أنشطة أفرقة الخبراء التابعة لها والتعاون فيما بين هذه الأفرقة، وهي فريق الرصد والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠. وترحب اللجان بالجهود المستمرة التي تبذلها أفرقة الخبراء لوضع استراتيجيات مشتركة بشأن مجالات الاهتمام المشترك، ولتنظيم حلقات العمل المشتركة، ولتنسيق مشاركة اللجان في المؤتمرات والزيارات القطرية المشتركة، ولتبادل المعلومات بشأن أنشطة اللجان.

وتشجع اللجان أفرقة الخبراء التابعة لها على زيادة تعزيز تبادلها للمعلومات والتنسيق فيما يتعلق ببناء القدرات وطلبات المساعدة وإنجاز أنشطة تقديم المساعدة التقنية. وفي ذلك الصدد، أود أن أشير إلى أنه سيتم تيسير التعاون والتنسيق باشتراك الخبراء في موقع واحد في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر.

واصلت أفرقة الخبراء الثلاثة تنفيذ الاستراتيجية المشتركة بشأن التعامل مع الدول التي لم تقدم تقاريرها أو المتأخرة في تقديم التقارير من خلال تبادل المعلومات والزيارات المشتركة، عند الاقتضاء، وبمساعدة الدول الأعضاء في تقديم ردودها للجان الثلاث بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. في إطار تلك الاستراتيجية، شاركت أفرقة الخبراء الثلاثة معا في حلقتي عمل نظمهما فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وإحداهما كانت حلقة عمل لـ ١١ دولة من منطقة الشرق الأوسط والأخرى كانت لـ ١٣ دولة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وشارك خبير من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في حلقة العمل الإقليمية لدول أمريكا الوسطى التي نظمها مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمم المتحدة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والتي عقدت في كوستاريكا من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر. وما زالت حلقات العمل هذه توفر فرصة ممتازة لأن تساعد أفرقة الخبراء الثلاثة الدول الأعضاء على فهم الأدوار والولايات المختلفة، لكن المكملة، للجان الثلاث.

واصلت أفرقة الخبراء التعاون بشأن المسائل المتعلقة بتنفيذ القرارات ذات الصلة الصادرة عن الدول الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ. وحضر خبراء من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠ حلقة العمل دون الإقليمية بشأن مكافحة الإرهاب والمبادرات التشريعية والتعاون الدولي التي عقدت في سوفا بفيجي من ١ إلى ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. كما حضروا الاجتماع السنوي للفريق العامل المعني بمكافحة الإرهاب في منطقة المحيط الهادئ الذي عقد أيضا في سوفا في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

وبالإضافة إلى حلقات العمل تلك، تستكشف أفرقة الخبراء الثلاثة استخدام المؤتمرات المشتركة بالفيديو. وترى اللجان أن حلقات العمل هذه والمناقشات التفاعلية مع المسؤولين من العواصم تشكل أدوات هامة للغاية لتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء للمساعدة في تحسين فهم الولايات المتمايزة وإن كانت مترابطة للجان الثلاث، ولمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ القرارات ذات الصلة.

بعد عرض الاستراتيجية المشتركة للعمل مع المنظمات والكيانات والوكالات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وهي الاستراتيجية التي ما زالت قيد النظر، واصل فريق الرصد والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠ العمل على وضع نهج مشترك تجاه المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة. وتواصل أفرقة الخبراء تنسيق زياراتها للدول الأعضاء واستكشاف إمكانية إجرائها بصورة مشتركة وتنسيق مشاركتها في المؤتمرات ذات الصلة. وعندما لا يشارك أحد أفرقة الخبراء في زيارة، تتبادل الأفرقة المعلومات بشأن الدولة العضو المقرر زيارتها. وإضافة إلى ذلك، فإن أفرقة الخبراء الثلاثة تتبادل أيضا تقاريرها عن زياراتها، كلما أمكن ذلك. ومنذ الاجتماع المشترك الأخير، شارك أعضاء فريق الرصد في زيارة واحدة قامت بها لجنة مكافحة الإرهاب، وكانت زيارتهم المشتركة الخامسة عشرة.

كما أنه ما زال يسهم كل واحد من أفرقة الخبراء الثلاثة في أعمال الآخر وهي تقوم بتنسيق أعمالها في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي

أنشئت لكفالة التنسيق الشامل والاتساق في جهود مكافحة الإرهاب التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وللمساعدة على تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وتسهم أفرقة الخبراء في أعمال العديد من الأفرقة العاملة التابعة لفرقة العمل، وتولى فريق الرصد والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب الاضطلاع بمهام رائدة.

وإضافة إلى الأنشطة المذكورة أعلاه، تعقد اجتماعات منتظمة لأفرقة الخبراء في نيويورك. وعلاوة على ذلك، عندما تنظم لجنة مكافحة الإرهاب إحاطات إعلامية في إطار اجتماعاتها الرسمية، تتم أيضا دعوة فريق الرصد وخبراء لجنة ١٥٤٠ إلى المشاركة في هذه الاجتماعات. وحضر رئيسا لجنتي ١٢٦٧ و ١٥٤٠ والمدير التنفيذي للمديرة التنفيذية ومنسق فريق الرصد وأعضاء فريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠ الاجتماع الثامن لرؤساء وكالات الخدمات الخاصة والأمن ومنظمات إنفاذ القانون لمناقشة المسائل المتعلقة بمكافحة الإرهاب، الذي عقد في إركوتسك، بالاتحاد الروسي، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وشارك رئيسا لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٢٦٧ وأفرقتهما للخبراء في الاجتماع المفتوح للجنة ١٥٤٠ من أجل إجراء استعراض شامل لمركز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونظمت الاجتماع لجنة ١٥٤٠ بالترافق مع مكتب شؤون نزع السلاح وعقد في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. كما أن رؤساء اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها شاركوا معا في حلقة العمل الدولية التي نظمتها مراكز التنسيق الوطنية لمكافحة الإرهاب بشأن موضوع ”تحسين الصلة بين جهود مكافحة الإرهاب الوطنية والدولية“، وعقدت في فيينا في ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. ونظرا لأن أكثر من مائة ممثل من الدول الأعضاء حضروا حلقة العمل، فقد كانت مشاركة الرؤساء الثلاثة فرصة مفيدة لزيادة الوعي بشأن الولايات والأنشطة الحالية التي تضطلع بها اللجان الثلاث.

وفي مناسبة الإحاطات الإعلامية السابقة، أُصدر جدول مقارنة لإبراز الجوانب الرئيسية لولايات كل من اللجان الثلاث ومجالات اختصاصها وأفرقة الخبراء التابعة لها. وعمل ذلك الجدول بوصفه أداة مفيدة للدول الأعضاء، إذ أنه ساعدها على تحسين فهم الخصائص المميزة لأعمالنا وأوجه تكامل هذه الأعمال. ونشر الجدول المستكمل في مواقع اللجان على شبكة الإنترنت وسيتم توزيعه اليوم.

ولا يزال الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف من غير الدول يشكلان تهديدا للسلام والأمن الدوليين. والتعاون عنصر بالغ الأهمية في الجهود الرامية إلى مكافحة تهديد الإرهاب، بما ذلك التهديد الناجم من استعمال الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية للأغراض الإرهابية. والهيئات الفرعية الثلاث التابعة لمجلس الأمن وأفرقتها للخبراء ملتزمة بمواصلة التعاون وبتنسيق أعمالها، كل في إطار ولايته، من أجل الإسهام في اتخاذ نهج فعال وكفؤ داخل الإطار العام للأمم المتحدة وفي إطار الجهود الواسعة للمجتمع الدولي. وفي هذا الصدد، تتطلع اللجان إلى تلقي المزيد من التوجيه من المجلس بشأن مجالات الاهتمام المشتركة بغية تحسين تنسيق جهود مكافحة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد فيلوفيتش على إحاطته الإعلامية.

مرة أخرى أطلب من الممثل الدائم لكرواتيا أن يأخذ الكلمة للإدلاء ببيان ثان، بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

السيد فيلوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، يشرفني أن أحيط مجلس الأمن علما بالأعمال التي

اضطلعت بها اللجنة منذ الإحاطة الإعلامية السابقة، التي قدمت في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٩.

وخلال الأشهر الستة الماضية، تابعت اللجنة أنشطتها وفقا لبرنامج عملها. ففي حزيران/يونيه الماضي، اعتمدت اللجنة وقدمت إلى المجلس استعراضا مؤقتا للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وقيّمت فيه المساعدة التي قدمتها المديرية التنفيذية بغية تعزيز ورصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مع تركيز خاص على المجالات المحددة في القرار ١٨٠٥ (٢٠٠٨). كما أدرجت اللجنة توصيات بشأن أعمال المديرية التنفيذية في المستقبل.

وفيما يتعلق بالجزء الأساسي لولاية اللجنة، يسرني أن أبلغ المجلس وجميع الدول الأعضاء بأن اللجنة استكملت تحليل واعتماد تقييمات التنفيذ الأولية لجميع الدول، باستثناء دولة واحدة سيتم اعتماد تقييمها في المستقبل القريب. وممارسة التقييم هذه عملية استمرت عدة سنوات وتطلبت المشاركة المستمرة من جانب اللجنة، بمكوناتها المختلفة، واستمرار دعم الخبراء الذي تقدمه المديرية التنفيذية. وأود أن أشيد بجميع من شاركوا في هذا الجهد. كما أن تعاون الدول الأعضاء كان أمرا مفيدا، وأدعوها إلى مواصلة الالتزام بالحوار مع اللجنة والمديرية التنفيذية في هذه الممارسة المستمرة.

وفي هذا السياق، أود أن أذكر المجلس بأن التقييم أُجري على مراحل، وعلى مستوى اللجان الفرعية الثلاث – برئاسة فرنسا والاتحاد الروسي وفييت نام – ومستوى اللجنة بكاملها على السواء. وتجري اللجنة مداولات بناء على التوصيات التي أعدتها المديرية التنفيذية فيما يتعلق بجميع الدول الأعضاء. وبعد ذلك قد تطلب اللجنة معلومات إضافية بشأن أوجه القصور المحددة في تنفيذ أي دولة بعينها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) أو تدعو الممثل الدائم للدولة إلى اجتماع للجنة الفرعية ذات الصلة، حيث يمكن في الاجتماع أن تذكر الدولة العضو بالتزامها بتنفيذ القرار. وبدلا من ذلك، قد تسأل اللجنة الفرعية المعنية عن السبب وراء عدم تمكن دولة معينة من الرد على رسائل اللجنة، أو قد تحث الممثل الدائم على استكشاف سبل حصول المديرية التنفيذية على معلومات مستكملة جديدة أو معلومات إضافية. واستكملت اللجنة بالفعل ٤٦ ملفا في إطار عملية التقييم الحالية. وسيتم استكمال المزيد من الملفات هذا العام، وستستكمل العملية الحالية في عام ٢٠١٠. وفي هذا الصدد، أود أن أشدد على أن اللجنة والمديرية التنفيذية على استعداد لمساعدة الدول الأعضاء، بقدر الإمكان، في إعداد وتقديم ردودها والمزيد من المعلومات بشأن جهودها لتنفيذ القرار.

كما أعدت المديرية التنفيذية وقدمت إلى اللجنة صيغة مستكملة لدراستها الاستقصائية السنوية بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وهذه الدراسة الاستقصائية العالمية تمثل تقييما لتنفيذ الدول الأعضاء للقرار، مفصلة حسب المناطق والمناطق دون الإقليمية. وهي تخلص أيضا إلى استنتاجات بشأن التقدم المحرز في هذا الصدد وبشأن أي فجوات محتملة في التنفيذ في المجالات الرئيسية، وبخاصة التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ومكافحة تمويل الإرهاب، وإنفاذ القانون، ومراقبة الحدود، والتعاون الدولي وحقوق الإنسان. كما أن الدراسة الاستقصائية العالمية تتضمن التوصيات ذات الأولوية، فيما يتعلق بكل منطقة، للإجراء الذي ستتخذه اللجنة في المستقبل. والدراسة معروضة حاليا على اللجنة وينبغي أن تقدم إلى المجلس قبل نهاية عام ٢٠٠٩.

وواصلت اللجنة تنظيم وتنفيذ جدول واسع للزيارات التي تقوم بها إلى الدول الأعضاء، بموافقة هذه الدول. وتشكل هذه الزيارات القطرية عنصرا أساسيا لجهود اللجنة الرامية إلى رصد وتعزيز تنفيذ القرار ١٣٧٣

(٢٠٠١). ووفقا للنهج الأكثر مرونة الذي تم اتخاذه في إطار الخطة التنظيمية المنقحة للمديرية التنفيذية، لا تقوم المديرية التنفيذية، متصرفة بالنيابة عن اللجنة، بزيارات شاملة تهدف إلى تحليل جميع جوانب جهود أي دولة عضو فحسب، بل تقوم أيضا بزيارات أقصر وأكثر استهدافا وتركز على جانب محدد أو جانبين من جوانب القرار. كما أن الخطة المنقحة تدعو المديرية التنفيذية إلى القيام بزيارات إقليمية وإيفاد بعثات تهدف إلى تحليل نماذج الممارسة الجيدة أو معالجة أوجه الضعف الإقليمية.

ووفقا لهذا النهج الأكثر مرونة، زاد معدل الزيارات بدرجة كبيرة، وبذلك تمكنت اللجنة من المشاركة بصورة أعمق مع مجموعة واسعة من الدول من جميع مناطق العالم. وخلال الأشهر الستة الماضية، على سبيل المثال، اختتمت اللجنة بنجاح زيارات موقعية كاملة أو مركزة إلى أذربيجان وأستراليا وأوزبكستان والبحرين والجماهيرية العربية الليبية وعمان وغانا ونيوزيلندا.

في أيلول/سبتمبر، بدأت اللجنة، بناء على اقتراح قدمته المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، سلسلة من المناقشات المواضيعية بشأن جميع المجالات الرئيسية لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وأعدت المديرية وثائق أساسية لتلك المناقشات. وأجرت اللجنة فعلا مناقشات متعمقة بشأن المساعدة التقنية والتعاون القانوني الدولي. وقبل انتهاء عام ٢٠٠٩، ستناقش اللجنة المسائل ذات الصلة بأمن الحدود والاتجار بالأسلحة وإنفاذ القانون وأفضل الممارسات في تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

تعمل اللجنة والمديرية التنفيذية أيضا على تعزيز حوارهما المستمر مع الدول الأعضاء والمانحين والمستفيدين بشأن تيسير المساعدة التقنية. وفي هذا السياق، تواصل اللجنة البحث عن فرص للجمع بين المانحين الحاليين والمحتملين والمستفيدين بغية تعزيز الحوار بين مجتمع المانحين والدول المتلقية ودعم تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وعززت اللجنة تعاونها، بصفة خاصة، مع فريق العمل لمكافحة الإرهاب التابع لمجموعة الثمانية بالاجتماع مع الممثلين المحليين للفريق في إطار معظم الزيارات، وبالتشجيع على عقد حوار عام أوسع نطاقا بين المديرية التنفيذية وفريق العمل.

ويوجد أيضا على الموقع الشبكي للجنة مصفوفة للمساعدة التقنية ودليل لبرامج المساعدة. واستجابة لطلب اللجنة العمل على تعزيز التعاون الإقليمي بشأن مكافحة الإرهاب في جنوب آسيا، عقدت المديرية التنفيذية مؤخرا حلقتي عمل في هذه المنطقة. أولا، عقدت المديرية، بالاشتراك مع البنك الدولي، حلقة عمل للبرلمانيين في باكستان بشأن أهمية التشريعات الخاصة بمكافحة تمويل الإرهاب. ثانيا، يسرت المديرية، بالتعاون مع المانحين وغيرهم من المنظمات الشريكة ذات الصلة، حلقة عمل إقليمية للشرطة والمدعين العامين بشأن التعاون عبر الحدود، عقدت في بنغلاديش.

وتواصل اللجنة، في حوارها مع الدول الأعضاء، تذكيرها لها بأن أي تدابير تُتخذ لمكافحة الإرهاب يجب أن تتقيد بجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، وبخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين الدولي والقانون الإنساني الدولي. وفي هذا الصدد، تكفل المديرية وجود إشارات ذات صلة بحقوق الإنسان في جميع التقييمات الأولية وإثارة المسائل ذات الصلة أثناء الزيارات القطرية وتنفيذ أنشطة توعية للمانحين المحتملين، بما في ذلك المانحون المشاركون بالفعل في أنشطة لبناء القدرات على أساس أوسع نطاقا، لمساعدتهم في تركيز عملهم على بناء المؤسسات وتعزيز سيادة القانون.

وتواصل اللجنة أيضا، في حوارها مع الدول الأعضاء، إدراج مناقشة بشأن جهودها لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وقدم ما مجموعه ١٠٤ دول حتى الآن تقارير إلى اللجنة بشأن تنفيذها للقرار. ويمثل هذا زيادة مقارنة بتقريرنا السابق المرفوع إلى مجلس الأمن. وستواصل اللجنة تشجيع الدول التي لم تقدم بعد المعلومات ذات الصلة إلى اللجنة على القيام بذلك بأسرع ما يمكن. وما فتئت اللجنة كذلك تشجع الدول الأعضاء على أن تصبح أطرافا في الصكوك الدولية الـ ١٦ لمكافحة الإرهاب وعلى تنفيذها.

وبخصوص استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، تواصل اللجنة والمديرية التنفيذية المشاركة بنشاط في جميع الأنشطة ذات الصلة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ودعم هذه الأنشطة. وتشارك المديرية في رئاسة الفريق العامل المعني بالمساعدة المتكاملة لمكافحة الإرهاب وتشترك أيضا في عمل الفريقين العاملين الآخرين التابعين لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، اللذين يتعاملان مع مكافحة تمويل الإرهاب ومع حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب. وفي ضوء التنسيق الوثيق بين موظفي فرقة العمل والمديرية التنفيذية، تؤيد اللجنة اشتراك أمانة فرقة العمل والمديرية التنفيذية في موقع واحد على أساس دائم. ومن شأن ذلك دعم توثيق التعاون بين الهيئتين في إطار الولاية الخاصة بكل منهما والتوفير في الموارد وكفالة المزيد من الكفاءة والفعالية في عملهما المشترك.

ما انفكت اللجنة والمديرية التنفيذية تتواصلان بفعالية مع الأجهزة الفرعية الأخرى التابعة لمجلس الأمن التي تعمل بشأن مكافحة الإرهاب، وهي، تحديدا، اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وفريق الرصد التابع لها واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق الخبراء التابع لها. ونتيجة لحلقتي العمل اللتين عُقدتا مؤخرا للدول التي لم تقدم تقارير أو التي تأخرت في تقديمها، واللتين نظمهما فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تمكنت أربع دول من تقديم معلومات مستكملة إلى اللجنة بشأن جهودها على صعيد التنفيذ وكانت دولتان من بين الدول التي تزورها اللجنة مستعدتين بشكل أفضل لاستقبال الزيارات الموقعية للجنة. وما برحت المديرية التنفيذية أيضا تدعو خبراء من الهيئتين الأخريين، وأيضا من كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، إلى الاشتراك في زياراتها للدول الأعضاء. ولا تزال هذه الممارسة قيّمة للغاية بخصوص التعاون بوجه عام بين اللجنة والهيئات الأخرى لمكافحة الإرهاب، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء.

كما تكثف اللجنة، من خلال المديرية التنفيذية، عملها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في مسعى لتوسيع نطاق حوارها البنّاء مع تلك المنظمات وتعميقه ولتعزيز التعاون وتبادل المعلومات والخبرات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمعت اللجنة إلى إحاطات إعلامية قدمها ممثلون لعدة منظمات وأجهزة تابعة للأمم المتحدة ذات صلة بالموضوع، بما في ذلك المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ورئيس فرقة العمل للإجراءات المالية ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

ما زال الإرهاب أحد التهديدات الرئيسية للسلام والأمن الدوليين واللجنة أداة حاسمة للمجتمع الدولي في جهوده من أجل التصدي لهذه الآفة. وتستفيد اللجنة كثيرا في عملها من المشاركة البنّاءة من جانب أعضائها. ولا يزال دعم الدول الأعضاء وتعاونها جزءا حيويا من عمل اللجنة، وبخاصة في ما يتعلق بعملية التقييم، ولا سيما تحديد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب والمجالات التي يمكن للجنة المساعدة على تعزيز قدراتها فيها. ولذلك، أود أن أشكر جميع الدول الأعضاء على استعدادها للدخول في حوار بنّاء وعلى إسهاماتها الأساسية التي تمكّن

اللجنة من دعم مجلس الأمن في جهوده من أجل التصدي لتهديد الإرهاب.

وختاما، أود أن أعرب عن امتنان اللجنة للسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريقه لمساعدتهم القيّمة. وأعرب كذلك عن التقدير الكبير للدعم المستمر الذي تقدمه الأمانة العامة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر الممثل الدائم لكرواتيا على البيان المشترك الذي أدلى به باسم اللجنة المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وعلى الإحاطة الإعلامية التي قدمها بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

أعطي الكلمة الآن للسيد خورخي أوربينا، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد أوربينا (كوستاريكا) (تكلم بالإنكليزية): بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يسعدني إحاطة مجلس الأمن علما بشأن التطورات الرئيسية في عمل اللجنة خلال فترة الستة أشهر منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة السابقة في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ (S/PV.6128). وسأركز بصفة رئيسية على الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وعلى الاجتماعات المفتوحة التي عقدت في ذلك الإطار خلال المدة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وقد نفذت اللجنة أنشطة أخرى أيضا تتعلق بتوعية المنظمات ذات الصلة ومساعدتها والتعاون معها.

استجابة لطلب تقدم به مجلس الأمن في القرار ١٨١٠ (٢٠٠٨)، قررت اللجنة إجراء استعراض شامل ورفع تقرير بالنتيجة إلى المجلس في موعد مبدئي غايته ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. والاستعراض عملية تستخدم اللجنة باعتبارها محفلا لجميع الدول والأجهزة الحكومية الدولية ذات الصلة لتبادل الخبرات والتعبير عن آرائها بشأن الجوانب المختلفة لتنفيذ القرار. وحددت ولاية إجراء الاستعراض، المقدمة إلى المجلس في ورقة طرائق (S/2009/170)، ثلاثة أهداف: أولا، تقييم تطور المخاطر والتهديدات؛ وثانيا، التصدي لمسائل ملحة محددة لم يتم بعد تسويتها؛ وثالثا، تحديد النُهج الجديدة الممكن اتباعها لتنفيذ القرار.

ولتيسير تلك المهمة، دعت اللجنة إلى تقديم إسهامات من لدن الأعضاء في الأمم المتحدة على نطاق أوسع والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، ووضعت ثمانية عناصر محددة سيتم النظر فيها بالاستفادة من ورقات المعلومات الموضوعية الأساسية التي أعدها فريق الخبراء التابع للجنة. وشملت المواضيع تقييم أثر القرار، بوسائل منها التدابير المتخذة بعد صدوره، مثل إقرار وإنفاذ العقوبات الجنائية أو المدنية المناسبة على انتهاكات قوانين وأنظمة الرقابة على الصادرات؛ وإجراء تحليل إقليمي للتنفيذ؛ وتقييم أدوات النظر القائمة واستحداث أدوات جديدة لسد الثغرات في مجال التنفيذ؛ والقيام، حسب الاقتضاء، بتقييم أثر تدابير التنفيذ الوطنية في الأفراد ومعايير الإجراءات القانونية الواجبة؛ واستحداث أساليب لتحسين فعالية التعاون مع فرادى الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والكيانات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة. وتم التأكيد بصورة خاصة على تقييم مستوى التعاون مع اللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وخلال الأيام الثلاثة من الجلسات المفتوحة، بما فيها مناقشة عامة وثلاث دورات مواضيعية تفاعلية، تناول المشاركون المسألة الأوسع نطاقا المتمثلة في المخاطر والتهديدات التي يشكلها انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها. وأتاحت الدورات التفاعلية فرصة لمناقشة مسائل محددة ناجمة عن تحليل التحديات

وخيارات العمل، بما في ذلك الخيارات التي عُرضت في ورقات المعلومات الأساسية. كما أود أن أشير إلى تنظيم حدث على هامش الاستعراض الشامل جمع ممثلي الصناعات والمؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية المعنية، واستُعرضت فيه المجالات التي يمكن فيها للمجتمع المدني أن يغني بقيمة مضافة الجهود الرسمية لتنفيذ القرار.

وشملت المشاركة الواسعة النطاق خلال الاستعراض الشامل بيانات رسمية بشأن مسائل محددة أدلى بها ممثلو ٤١ دولة و ٢١ منظمة حكومية دولية وغيرها من الكيانات الأخرى. واستنادا إلى تشاطر الخبرات والإعراب عن الآراء وتقديم الاقتراحات خلال عملية الاستعراض، فإن لجنة ١٥٤٠ تعكف حاليا على صياغة وثيقة ختامية تتضمن توصيات لتحسين تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

(تكلم بالإسبانية)

ومنذ أيار/مايو ٢٠٠٩، شارك بصورة فعالة ممثلو لجنة ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها في ٢٠ حلقة دراسية وغيرها من الاجتماعات خارج مقر الأمم المتحدة، لتعزيز التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعُقدت أنشطة التوعية تلك في جميع أنحاء العالم: في أفريقيا والشرق الأوسط؛ وجنوب شرق آسيا وآسيا الجنوبية، بما في ذلك دول منطقة المحيط الهادئ؛ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وأوروبا الشرقية والغربية. وتفاوت مستوى المشاركة وفقا لأنواع المسائل المدرجة في جدول أعمال كل جلسة على حدة ومدى تناولها لجوانب تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وواصلت لجنة ١٥٤٠ مشاركتها في الأنواع الأربعة التالية لأنشطة التوعية. أولا، الحلقات الدراسية الإقليمية المكرسة تحديدا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي نظمها مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. وقد عقدت إحدى هذه الحلقات الدراسية بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، مركزة على بناء القدرات على مراقبة الحدود والصادرات، لفائدة دول أمريكا الوسطى، في سان خوسي، بكوستاريكا، من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر. وتعرب اللجنة عن شكرها لحكومة كوستاريكا، بصفتها الطرف المضيف، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، باعتباره الطرف المنظم، والاتحاد الأوروبي وحكومتي الولايات المتحدة الأمريكية والنرويج، باعتبارها راعية للحدث.

ثانيا، نظمت حلقات دراسية إقليمية بالتعاون مع أجهزة أخرى تابعة للأمم المتحدة. وفي أعقاب التجربة في أفريقيا عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨، تعاون خبراء لجنة ١٥٤٠ مع فريق الرصد التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، إلى جانب فرع منع الإرهاب بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لدى تنظيم حلقتين دراسيتين بشأن استراتيجية مشتركة لبلدان الشرق الأوسط ومنطقة البحر الكاريبي. وعقدت هاتان الحلقتان الدراسيتان، اللتان تناولتان تناول المشاكل الناجمة عن تقديم التقارير أو استجابات أخرى إلى لجان مجلس الأمن الثلاث، في أبو ظبي، بالإمارات العربية المتحدة، من ٢٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وفي باستير، بسانت كيتس ونيفس، من ٧ إلى ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وتشكر اللجنة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على إشرافه على هذين الحدثين ودوره في تنظيمهما، فضلا عن حكومتي الإمارات العربية المتحدة وسانت كيتس ونيفس على استضافتهما للحلقتين الدراسيتين.

ثالثا، نظمت الدول الأعضاء الحلقات الدراسية الإقليمية بالتعاون مع لجنة ١٥٤٠. ومن بين أنشطة التوعية المواضيعية الجديدة الحلقات الدراسية الإقليمية بشأن جوانب تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي عقدها الدول الأعضاء بالتعاون مع فريق الخبراء التابع للجنة ومكتب الأمم المتحدة

المعني بالمخدرات والجريمة. ومن ٢٣ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، استضافت حكومة سري لانكا حلقة دراسية إقليمية في كولومبو، نظمتها حكومة الولايات المتحدة بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في جنوب آسيا، ركزت تحديدا على مسألتي مراقبة الحدود والصادرات. وفي ٥ و ٦ تشرين الأول/أكتوبر، يسرت حكومتا فرنسا والإمارات العربية المتحدة عقد حلقة دراسية إقليمية في أبو ظبي برعاية المؤسسة الفرنسية للبحث الاستراتيجي والمركز الإماراتي للدراسات والبحوث الاستراتيجية. وتمثل موضوعها في المشاكل التي يطرحها تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٩) في منطقة الخليج، مع إشارة خاصة إلى التدابير الموفرة والكافلة لأمن المواد ذات الصلة، على النحو المشار إليه في الفقرة ٣ من منطوق القرار. وتعرب اللجنة عن شكرها للأطراف الراعية لتلك الحلقات الدراسية ومنظميها ومستضيفيها.

رابعا، نظمت اجتماعات منظمات أو دول أعضاء أخرى. وتناولت معظم المؤتمرات والحلقات الدراسية التي دعيت إليها اللجنة وخبراؤها مجموعة متنوعة من المواضيع ذات الأهمية بالنسبة للجنة ١٥٤٠. وتراوحت مواضيع الاجتماعات بين المسائل الأعم المتعلقة بتهديدات الانتشار والتهديدات الأكثر تحديدا المتمثلة في الإرهاب النووي أو الكيميائي أو البيولوجي، وبين المشاكل المتصلة بتمويل الانتشار ومراقبة الصادرات ومنع الاتجار غير المشروع، وبين تنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة من خلال التشريعات المحلية وتيسير المساعدة على بناء القدرات. وشملت المنظمات الراعية المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، والجماعة الكاريبية، والاتحاد الأوروبي، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وجامعة الدول العربية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، فضلا عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وشملت الحكومات الراعية أو المشتركة في الرعاية الاتحاد الروسي والأرجنتين وتركيا وسنغافورة وسويسرا وشيلي والصين وكندا والنمسا ونيوزيلندا والولايات المتحدة واليابان. وقد أتاحت الرعاية الواسعة النطاق للحلقات الدراسية فرصا جديدة لتمكين لجنة ١٥٤٠ وخبرائها من تعزيز الوعي بمتطلبات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في مختلف السياقات، والبدء بإقامة شبكة من العلاقات.

وبالإضافة إلى الحوار المنتظم مع المشتركين في حلقة العمل من فرادى البلدان، نُظِّم لقاء عشية حلقة عمل عقدت في شيلي أجرى خلاله خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ مشاورات مكثفة مع المسؤولين الرسميين من البلد المضيف حول مسألة إطار العمل القانوني الوطني.

والجانب الآخر الذي سيجري تطويره هو تصميم البعثات القطرية المحددة لتيسير تنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتحديد المجالات ذات الأولية والمتطلبات من المساعدة اللازمة لتيسير التنفيذ.

(تكلم بالفرنسية)

وتعمل اللجنة، متسلّحة بالقرار ١٨١٠ (٢٠٠٨)، على تكثيف جهودها لتطوير وظيفتها الخاصة بالتنسيق لتوجيه المساعدة نحو الدول الأعضاء. ولبلوغ تلك الغاية اجتمع فريق اللجنة العامل المعني بالمساعدة لرسم استراتيجية للأنشطة المقبلة. وبعد تقييم خبراء اللجنة للطلبات المقدمة من أجل المساعدة يمكن للخبراء أن يشتركوا في حوار استكمالي مع الدول المعنية لتشجيعها على تقديم طلبات أكثر تطويرا وتحديدا، باستخدام نموذج مقرر لطلب المساعدة، حسب الاقتضاء، وهو ما حدث فعلا بالنسبة إلى أحدث الطلبات المقدمة.

التعاون الوثيق المتطور بين لجنة القرار ١٥٤٠ ولجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة القرار ١٣٧٣ تم وصفه في البيان

المشترك الذي أُلقي بالنيابة عن رؤساء اللجان الثلاث. وإننا نتطلع إلى مزيد من تضافر تلك الجهود، لا سيما بالاشتراك مع المنظمات الحكومية الدولية المعنية، لتحسين التعاون في مجالات الاهتمام المشترك، مثل تبادل المعلومات والمساعدة التقنية. ويتسم تعاون لجنة القرار ١٥٤٠ مع الهيئات الأخرى بمنظومة الأمم المتحدة أيضا بالأهمية. وفي هذا الصدد نقدر الدور الخاص الذي تؤديه فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب بصفتها الجهاز المحفز للتعاون والتنسيق في المجالات ذات الصلة.

وبصفتي رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ قمت في تشرين الأول/أكتوبر بزيارة ثلاثة مقرات للمنظمات الدولية في أوروبا. وقد أجريت مناقشات مثمرة مع الأمين العام لمنظمة الجمارك العالمية في بروكسل، التي ستكون بمثابة مركز لإجراء حوار أكثر تفصيلا على مستوى الخبراء. وأسفر اجتماعي في لاهاي مع المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن فهم متبادل للحاجة إلى تعريف مجالات محددة للتعاون.

وزيارتي الثالثة كانت إلى مقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا وأتاحت لي الفرصة للمشاركة في مناقشات تفصيلية مع كبار المسؤولين من مختلف الشعب والأقسام، في سياق برنامج الأمن النووي للوكالة. وتوضح الرسائل المتبادلة الخطوات المطلوبة لبناء علاقات أوثق. وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر التقيت في فيينا بممثلي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمناقشة التعاون مع تلك المنظمة الإقليمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير أوربينا على إحاطته الإعلامية.

أدلي الآن ببيان بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فيما يتعلق بالقاعدة والطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

بعد مرور ١٠ سنوات على اعتماد قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) ما زال التهديد الذي تفرضه القاعدة والطالبان ماثلا، على الصعيد العالمي بصورة عامة وفي منطقة جنوب آسيا بصورة خاصة. وفي الوقت ذاته، ما فتئ هذا التهديد يتطور كثيرا مع مرور الوقت، ويجب علينا الآن أن نكفل أن يبقى نظام الجزاءات الساري المفعول ضد القاعدة والطالبان أداة مهمة وفعالة في مكافحة الإرهاب. ويشكل الاستعراض الجاري حاليا بموجب القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) وسيلة فعالة لضمان أن تبقى قائمة اللجنة الموحدة بأسماء الأفراد والكيانات المرتبطة بالقاعدة والطالبان دينامية حتى توضح بدقة التهديد الحالي.

يعلم الأعضاء أن مجلس الأمن أصدر بموجب الفقرة ٢٥ من منطوق قراره ١٨٢٢ (٢٠٠٨) توجيها إلى اللجنة بأن تستعرض جميع الأسماء الـ ٤٨٨ المدرجة وقت اعتماد ذلك القرار في القائمة الموحدة، لكفالة أن تكون المعلومات دقيقة إلى أقصى حد ممكن وأن يظل إدراج الأسماء في القائمة سليما. وإن عملية الاستعراض واحدة من الأولويات الأساسية للجنة ومحل تركيز عملها.

وفي آخر إحاطة إعلامية قدمتها لمجلس الأمن في أيار/مايو (انظر S/PV.6128) كنت قد عرضت الإجراءات التي ستتبع في الاستعراض. واليوم أود أن أبلغ المجلس بالتقدم المحرز حتى الآن وكذلك بالمرحلة التي بلغتها عملية الاستعراض في اللجنة.

شرعت اللجنة، حتى اليوم، في استعراض ٤٢٢ اسما وتم تقسيم تلك الأسماء إلى أربع مجموعات فرعية. وقد أُرسلت تلك الأسماء إلى الدول التي طلبت إدراج الأسماء والى

الدول التي يحمل جنسيتها أو يقيم فيها الأفراد والكيانات، بقصد استعراضها. وسترسل الأسماء الـ ٦٦ الباقية في الأيام المقبلة إلى الدول المعنية بهدف استعراضها. وما أن تصل الردود من الدول بعد الاستعراض بشأن اسم معين مدرج في القائمة الموحدة، وبعد انقضاء مدة الشهر التي يمكن فيها لكل عضو من أعضاء اللجنة أو فريق الرصد أن يقدم المزيد من المعلومات، يوضع الاسم على جدول أعمال اللجنة. وعند استعراض الأسماء في جلسة اللجنة يقدم فريق الرصد نبذة عامة عن الاسم، ثم تجري اللجنة مناقشة مستفيضة لذلك البند من القائمة. وعلى وجه التحديد تجري اللجنة تقييما لكل المعلومات المتوفرة، وتنظر في ما إذا كانت القائمة بالأسماء محتفظة بسلامتها. واللجنة تفعل ذلك على أساس معايير ''الارتباط بـ'' المتبعة في تبرير الإدراج في القائمة والمنصوص عليها في القرارات ذات الصلة. وتنظر اللجنة أيضا في تحديث القائمة الموحدة و/أو الموجزات السردية لكل اسم.

وفي بعض الأحيان تظهر أثناء عملية الاستعراض حاجة إلى مزيد من المعلومات أو التوضيحات، فتستغل اللجنة وفريق الرصد هذه الفرصة للاتصال بالدولة المستعرِضة، سعيا إلى حل أي مسائل تكون قد برزت. ومناقشات المتابعة هذه تعزز قوة عملية الاستعراض وتعمل أيضا على تحسين جودة القائمة الموحدة.

ووقت تقديمي لآخر إحاطة إعلامية كانت أول خمسة أسماء من القائمة قد أدرجت على جدول أعمال اللجنة. أما اليوم، فإن اللجنة ناقشت ما مجموعه ٧١ اسما. وقد تمت المصادقة في ٥٠ حالة على سلامة إدراج الاسم وتثبيته في القائمة، بينما حذفت ٨ أسماء، بينها قضايا معروفة مثل فينك وسيّادي، وندى وبركات، كنتيجة لاستعراضها بموجب القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨). وما زال الاستعراض جاريا بشأن ١٣ اسما لأن اللجنة رأت أنها تحتاج إلى مزيد من المعلومات حتى تختتم نظرها.

وحتى تتمكن اللجنة من أن تكمّل بنجاح عملية استعراضها بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، فإنها تعتمد إلى حد كبير على التعاون النشيط والمساعدة من الدول الأعضاء. وتتسم الردود السريعة بأهمية حاسمة لأن استعراض اسم معين في اللجنة لا يمكن إجراؤه إلا بعد استلام الردود من جميع الدول المستعرِضة. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأتقدم بالشكر إلى جميع الدول التي زودت اللجنة بالمعلومات وكذلك لأهيب بالدول المستعرِضة كافة أن تبذل قصارى جهدها لتقديم المعلومات القيمة الموجودة لديها في الوقت المناسب.

وإنني ملتزم شخصيا بكفالة أن تُجرَى عملية الاستعراض بجدية واستفاضة. وإن خبرة الأشهر القليلة الماضية بينت أن جميع أعضاء اللجنة يتشاطرون هذا الالتزام ويكرسون جهودا عظيمة لهذه المهمة وإنني ممتن لهم على ذلك.

وبروح الشفافية أعتزم أن أواصل تقديم ما يستجد من معلومات بصورة منتظمة للدول الأعضاء وللرأي العام الأوسع حول التقدم في عملية الاستعراض، بما في ذلك من خلال الإحاطات الإعلامية الدورية والتصريحات الصحفية ونشر آخر المعلومات على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت.

أود الآن أن أتطرق بإيجاز إلى الموجزات السردية لمبررات الإدراج في القائمة: تسعى اللجنة باستمرار، بمساعدة فريق الرصد، إلى تيسير إمكانية الاطلاع، من خلال موقعها على الإنترنت، على الموجزات السردية بمبررات الإدراج لجميع الأسماء في القائمة الموحدة. ومنذ بداية هذا العام تمت الموافقة على نشر ١٦٤ موجزا سرديا على موقع اللجنة على الإنترنت. وأكمل فريق الرصد إعداد المسودات الأولى

لـ ٢٩٤ موجزا سرديا تقوم الدول التي طلبت إدراج تلك الأسماء باستعراضها.

و يوجد في القائمة الموحدة حتى اليوم ٥٠٤ أسماء: ٣٩٧ فردا – ٢٥٥ مرتبطين بالقاعدة و ١٤٢ مرتبطين بالطالبان – و ١٠٧ كيانات مرتبطة بالقاعدة. وبعد إحاطتي الإعلامية الأخيرة أضافت اللجنة إلى القائمة أسماء خمسة أفراد مرتبطين بالقاعدة. وأثناء نفس الفترة أقرت اللجنة حذف تسعة بنود من القائمة – خمسة أفراد وأربعة كيانات – ثمانية منها في إطار عملية الاستعراض. وأود هنا أن أشدد على أن الكيانات والأفراد المدرجين في القائمة، بمعزل عن عملية الاستعراض بموجب القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، ما زال بإمكانهم الوصول إلى مركز التنسيق بغية حذف أسمائهم من القائمة.

وبالرغ من التقدم الكبير الذي أحرز حتى الآن، ما زالت هناك عدة تحديات بالنسبة للقائمة الموحدة. هناك العديد من البنود التي تكون فيها بيانات تحديد الهوية قليلة جدا، ولا تحتوي على معلومات كافية تسمح بالتحديد الإيجابي لهوية الطرف المعني. فعلى سبيل المثال، لا يُعرف الاسم بالكامل ولا تاريخ الميلاد بالنسبة لعدد من الأفراد. وبالنسبة لتلك البنود، من الصعب جدا تطبيق تدابير الجزاءات عليها.

وهناك تحد آخر يتعلق بالأفراد المتوفين. تتوفر للجنة بيانات عن عدة أفراد أُبلغ عن وفاهم أو يُعتقد أهم قد توفوا ولكن أسماءهم ما زالت مدرجة في القائمة. وفي ٢٧ حالة، تُنشر المعلومات عن الوفاة في القائمة الموحدة. وتناقش اللجنة حاليا إمكانية اتخاذ إجراء أكثر مرونة لشطب أسماء الأشخاص المتوفين من القائمة في حالة عدم تحديد أصول خاصة بهم. وفي الوقت ذاته، نتناول مسألة كيفية القيام على أفضل وجه بضمان عدم وقوع الأصول المتبقية المملوكة لأفراد متوفين في أيدي أفراد آخرين مدرجين في القائمة. ويشكل الاستعراض فرصة نموذجية لمراجعة تلك البنود، وإضافة بيانات تحديد هوية إضافية ورفع الأسماء التي لم يعد إدراجها في القائمة مناسبا بعد الآن.

وبالإضافة إلى ذلك، انتقد عدد من الدول والأفراد، في الأعوام الماضية بشكل متزايد نظام الجزاءات المنشأ بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بسبب الشواغل الإجرائية وتلك المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بحق الفرد في أن يُستمع إليه، والافتقار إلى وجود آلية لاستعراض قرارات اللجنة أو إمكانية الاعتراض على تلك القرارات. وتواجه المحاكم الوطنية والإقليمية بعدد متزايد من القضايا. وهناك حاليا حوالي ٣٠ قضية معروضة أمام المحاكم حول العالم. وتدرك اللجنة تلك التحديات، وتلتزم، كما ذُكر في القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، بمواصلة تحسين إجراءاتها من أجل إدخال المزيد من عنصري النزاهة والشفافية في عملية إدراج الأفراد والمجموعات والكيانات في القائمة وفي رفع أسمائهم منها، وكذلك منح الاستثناءات لاعتبارات إنسانية.

كما أود أن ألفت الانتباه للتقرير التاسع لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (S/2009/245) وموقف اللجنة من التوصيات الواردة فيه، والذي قدم إلى مجلس الأمن في آب/أغسطس وعرضته اللجنة على موقعها على شبكة الإنترنت (انظر S/2009/427). وقد ركّزت اللجنة اهتماما كبيرا، بوجه خاص، على التوصيات المتعلقة بالطريقة التي يمكن بها تحسين نزاهة وشفافية إجراءاتها، وكذلك التوصيات التي تسعى لتعزيز النشر السريع للمعلومات المطلوبة للتنفيذ الفعال للتدابير المتعلقة بالجزاءات. وتعتقد اللجنة أن تنفيذ هذه التوصيات يمكن أن يزيد من تحسين مصداقية نظام الجزاءات وفعاليته وكفاءته.

وقدم التقرير العاشر لفريق الرصد (S/2009/502) إلى اللجنة في نهاية تموز/يوليه. وتنظر اللجنة حاليا في آخر ٢١ توصية للفريق وستقدم، في الوقت المناسب، تقريرا إلى مجلس الأمن بموقف اللجنة من تلك التوصيات.

ووفقا للممارسة التي اتبعها الرؤساء السابقون للجنة، قدمت إحاطة إعلامية مفتوحة غير رسمية لجميع الدول الأعضاء المهتمة بالأمر، في ١٨ حزيران/يونيه. وأتاحت تلك الإحاطة فرصة ممتازة للتفاعل بشكل غير رسمي مع الدول الأعضاء، التي تعد أكثر شركاء اللجنة أهمية في تحسين تنفيذ تدابير الجزاءات.

وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، اجتمعت اللجنة مع السيد مارتن شينين، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب. وأجرى أعضاء اللجنة تبادلا بنَّاء للآراء مع السيد شينين بشأن المسائل المتصلة بتوخي النزاهة والوضوح في إجراءات اللجنة، ولا سيما فيما يتعلق بإدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها.

ومنذ إحاطتي الإعلامية الأخيرة، قمت برحلتين بصفتي رئيس اللجنة. في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وبناء على دعوة من الاتحاد الروسي، شاركت في الاجتماع الثامن للخدمات الخاصة، والوكالات الأمنية، ومنظمات إنفاذ القانون، المعقود في إيركوتسك، الاتحاد الروسي. وفي يومي ٨ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر، قمت بزيارة مؤسسات الاتحاد الأوروبي في بروكسل، بلجيكا، حيث عقدت مشاورات فيما يتعلق بتنفيذ الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ ٢٧ لتدابير الجزاءات. وكانت الزيارة فرصة ممتازة لمناقشة التحديات التي يواجهها حاليا تنفيذ نظام الجزاءات في الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي، ولا سيما بعد الأحكام الأخيرة التي أصدرتها محكمة العدل الأوروبية.

وفي أعقاب زيارتي لبروكسل، شاركت أيضا في حلقة العمل الدولية المعنية بمراكز التنسيق الوطنية لمكافحة الإرهاب المعقودة في فيينا، النمسا، في يومي ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر. وحضر الاجتماع ما يزيد على ١٠٠ ممثل عن الدول الأعضاء، وممثلون عن حوالي ٤٠ منظمة وطنية ودولية، وأتاح الاجتماع فرصة مفيدة لزيادة الوعي بعمل اللجنة.

كما أود أن أنتهز هذه الفرصة لأكرر ترحيب اللجنة بتشجيع مجلس الأمن، الوارد في الفقرة ٣٠ من القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، للدول الأعضاء على إيفاد ممثلين للاجتماع باللجنة لإجراء مناقشات أكثر عمقا بشأن المسائل ذات الصلة أو للقيام طوعا بتقديم إحاطات إعلامية عن الجهود التي تبذلها لتنفيذ تدابير الجزاءات. واللجنة مستعدة للاستماع إلى الأفكار والشواغل المختلفة، وتتطلع إلى مواصلة تعاونها وحوارها مع جميع الدول الأعضاء.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر أعضاء فريق الرصد، وبوجه خاص منسق الفريق، السيد ريتشارد باريت، وأمانة اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ على مساهماتهم القيِّمة في عمل اللجنة، ولا سيما في ضوء عبء العمل الإضافي الهائل الذي فرضته عملية الاستعراض وصياغة الموجزات السردية.

ومنذ إحاطتي الإعلامية الأخيرة للمجلس، بدأ استعراض القائمة الموحدة بموجب القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) يؤتي ثماره: فكما ذكرت، لم تحذف ثمانية أسماء من القائمة كنتيجة مباشرة للاستعراض فحسب، بل إنه أدى أيضا إلى تحسين جودة عدد من البنود المتبقية في القائمة. واستخدمت هذه الممارسة في إعادة تركيز التزام الدول القائمة بالاستعراض وطاقتها، حيث استجابت للمهمة الضخمة بجدية وحماس.

يشكل التنفيذ التام للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) مرحلة هامة في عمل اللجنة، وأعتقد أن عملية الاستعراض الحالية ستعمل أيضا على حفز أعضاء اللجنة على النظر في الإجراءات والممارسات القائمة بنظرة جديدة، واتخاذ المزيد من الخطوات تجاه تحسين الإجراءات القانونية الواجبة وتعزيز النظام. ومن الضروري مواصلة تحسين إجراءات اللجنة من أجل جعل نظام الجزاءات المنصوص عليه في القرار ١٢٦٧ أداة أقوى وأكثر فعالية. وسيوفر القرار اللاحق للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، الذي سيصدر في نهاية هذه السنة، الفرصة التالية لاتخاذ مزيد من الخطوات تجاه ضمان اتخاذ إجراءات نزيهة وواضحة، وتحسين أساليب العمل، وبالتالي تعزيز النظام. ومن المأمول أن يسعى القرار الجديد لمعالجة التحديات الحالية للنظام ويبين الدروس المستفادة أثناء الاستعراض. ونعتمد اعتمادا تاما على الدعم المقدم من الدول الأعضاء المعنية إذ تنتقل اللجنة إلى تنفيذ المرحلة التالية من عملها.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس مجلس الأمن.

وفقا للتفاهم الذي توصل إليه أعضاء المجلس، أود أن أذكِّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على خمس دقائق لكي يتسنى للمجلس إنجاز عمله بسرعة. ويرجى من الوفود التي لديها بيانات مطولة أن تقوم بتوزيع نصها المكتوب، وأن تدلي بنص موجز عند التكلم في القاعة.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد هلر (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): سيدي الرئيس، أود أن أشكركم وأن أشكر الممثلين الدائمين لكرواتيا وكوستاريكا، على إحاطاتكم الإعلامية المفصلة عن الأنشطة التي اضطلعت بها لجان مجلس الأمن الثلاث، وكذلك على الإحاطة الإعلامية المشتركة بشأن التعاون فيما بينها.

إن التقدم المحرز في مجال التنسيق والتعاون فيما بين اللجان الثلاث منذ أيار/مايو، ولا سيما فيما يتعلق بأفرقة الخبراء التابعة لها، أمر معروف جيدا. ومع ذلك، ترى المكسيك أنه ما زال هناك الكثير الذي يمكن أن نفعله لتحسين التعاون فيما بين اللجان الثلاث ذاتها، مع الاحترام، بطبيعة الحال، لنطاق ولاية كل منها. وفيما يخص اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٣٧٣ – لجنة مكافحة الإرهاب – نود أن نعرب عن ارتياحنا للتقدم الذي لمسناه في ممارسة إجراء التقييم، وبشكل أكثر تحديدا، الجهود المشتركة بين المديرية التنفيذية وأعضاء اللجنة فيما يتعلق بالتقييمات الأولية للتنفيذ. ونؤكد مجددا دعمنا لإنجاز العملية الجارية بنجاح في عام ٢٠١٠.

ونشكر أيضا المديرية التنفيذية على الدراسة الاستقصائية التي قدمت إلى اللجنة مؤخرا والتي تعنى بتنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونحن على ثقة بأن دراستها في مجلس الأمن ستسهم إسهاما كبيرا في تحديد التقدم المحرز والتحديات المتبقية بغية المضي قدما نحو التنفيذ الكامل والثابت لنظام ١٣٧٣.

وتشعر المكسيك بسعادة خاصة إزاء المناقشات المواضيعية التي تجرى داخل اللجنة، ونشيد برئيس اللجنة على الزخم الذي أعطاه لهذه المناقشات. ونحن نرى أن الحوار بين أعضاء اللجنة وخبراء المديرية التنفيذية ضروري لتعزيز التفهم الأفضل لمختلف الجوانب التي ينطوي عليها تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونظرا للطابع المتعدد الأوجه للإرهاب الدولي، فإن مكافحة هذه الآفة يجب تعزيزها بطريقة متكاملة، والمناقشات المواضيعية ستسهم دون شك في تحقيق هذا الهدف.

وتود المكسيك أن تؤكد من جديد أن تعزيز سيادة القانون ييسر المساعدة التي توفرها اللجنة لجميع الدول عن

طريق مديريتها التنفيذية. وعلى الأخص، إذا قام المسؤولون عن تنفيذ الالتزامات الواردة في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بطريقة تولي الاهتمام الواجب للقانون، فإن النظام الدولي لمكافحة الإرهاب سوف يتعزز. والمشروعية والفعالية ليستا انفراديتين على نحو متبادل. بل على العكس من ذلك، إنهما تسيران جنبا إلى جنب.

وفي ما يتعلق بلجنة ١٢٦٧ المعنية بالقاعدة والطالبان، تود المكسيك أن تعرب عن امتنانها للعمل الذي قام به رئيسها وفريقه. ونعرب كذلك عن تقديرنا لجهود فريق الرصد. وأن التقدم المحرز في استعراض العملية المنشأة وفقا للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، فضلا عن استكمال الموجزات التوضيحية، هما إنجازان هامان. والجهود الرامية إلى تحويل القائمة الموجودة إلى أداة حيوية بدأت تسفر عن نتائج مرضية جدا.

وما فتئ هناك دون شك عدد من العقبات التي لا يزال يتعين التغلب عليها، والعديد منها تمت مناقشته في التقرير الذي عرض علينا للتو. ومع ذلك، نحن على اقتناع بأن الخطوات الحقيقية التي خطوناها يجب أن تشكل دافعا لنا كي نواصل جهودنا لإيجاد نظام أكثر شفافية يولي اهتماما أكبر لمبادئ المشروعية الأساسية، بما في ذلك العملية الواجبة. والتجديد المقبل للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) يوفر لنا فرصة كبيرة لا يسعنا أن نفوتها.

وبالنسبة إلى أنشطة لجنة ١٥٤٠، ترحب المكسيك ترحيبا حارا بالمناقشة المفتوحة المعنية بالاستعراض الشامل لتنفيذ ذلك القرار التي جرت في الفترة بين ٣٠ أيلول/سبتمبر و ٢ تشرين الأول/أكتوبر. ولقد شكل هذا المؤتمر فرصة طيبة لتفاعل أكبر بين أعضاء اللجنة وبقية الأعضاء الآخرين، وهو حدث بارز في حد ذاته. وأن عدد الوفود التي شاركت في المناقشة، فضلا عن نوعية البيانات، أظهر الأهمية التي تعلقها على تنفيذ الالتزامات المعقدة المستمدة من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وخلال عملية الاستعراض الشامل، لم يجر فحسب تحديد التقدم المحرز والتحديات المتبقية، وإنما تم تناول مواضيع جديدة أيضا. فعلى سبيل المثال، تناولت اللجنة أثر التدابير المتخذة لتنفيذ القرار على الأفراد والعملية الواجبة. وهذا يتصف بأهمية أساسية لكفالة أن تتماشى التدابير المتخذة في هذا السياق مع التزامات الدول بالاحترام الكامل لحقوق الإنسان.

وتعتقد المكسيك أن لجنة ١٥٤٠ ينبغي أن تبدأ الآن بدراسة الاقتراحات التي تم التقدم بها في المناقشة المفتوحة بغية أن تتمكن من تقديم مجموعة من التوصيات المحددة إلى مجلس الأمن، من شأنها أن تساعد على تعزيز التنفيذ الأفضل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعلى الأخص، تعتقد المكسيك أن هناك فرصا هامة لتحسين الإعمال التي تقوم بها اللجنة في مجال مساعدة الدول للإسهام في بناء القدرة على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وبمعنى أعم، أود أن أنوه مرة أخرى بالجهود الممتازة التي بذلتها لجنة ١٥٤٠ بمشاركة مكتب شؤون نزع السلاح، لا سيما من خلال عقد حلقات عمل إقليمية. وسنحت للمكسيك فرصة المشاركة في حلقة العمل التي عقدت في كوستاريكا مثلما ذكر رئيس لجنة ١٥٤٠. وحلقات العمل هذه تشكل أداة مفيدة جدا لتعزيز فهم أفضل للالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولا شك في أن النهج التعاوني الذي تعتمده اللجنة في عملها ينبغي أن يستمر.

إن الرأي العام العالمي يدرك التهديد الخطير الذي يشكله الإرهاب على السلم والأمن الدوليين. ومكافحته، فيما يجري الحفاظ على الاحترام الكامل للقانون الدولي ولا سيما حقوق الإنسان، ليست حتمية قانونية وأخلاقية

فحسب، وإنما هي أيضا عامل رئيسي في كفالة النجاح في المستقبل، وفي جعل نظام مكافحة الإرهاب فعالا بالكامل، وهو ما يؤدي مجلس الأمن فيه دورا ذا أهمية حاسمة.

السيد وولف (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر كلا من الرؤساء على إحاطته الإعلامية. فقيادهم المتفانية عامل أساسي لفعالية لجان ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠. إن لدينا اليوم فرصة للتركيز على إنجازات اللجان الثلاث على مدى الأشهر العديدة الماضية.

تؤيد الولايات المتحدة الدور الهام للأمم المتحدة في تعزيز الجهود الوطنية والإقليمية لمكافحة الإرهاب. ومثلما قال الرئيس أوباما في خطابه أمام الجمعية العامة بتاريخ ٢٣ أيلول/سبتمبر، فإن الولايات المتحدة وضعت هدفا واضحا ومركزا: العمل مع جميع أعضاء هذه الهيئة لعرقلة عمل القاعدة وتفكيكها وإلحاق الهزيمة بها وبحلفائها المتطرفين – وهي شبكة قتلت آلاف الناس التابعين لأديان ودول عديدة، وخططت لنسف هذا المبنى بالذات (راجع A/64/PV.3).

السفير ماير – هارتنغ، إن الولايات المتحدة تقدر ما أبديتموه من قيادة والتزام شخصي بصفتكم رئيسا للجنة ١٢٦٧. ونثني كذلك على عمل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، الذي أدى دورا حيويا بوصفه هيئة مستقلة وموضوعية لتقصي الحقائق. إن مكافحة الخطر الذي تشكله القاعدة والطالبان تظل أحد أهم التحديات التي تواجه هذا المجلس. وبدون جهود الدول الأعضاء للعمل جماعيا، من شأن العالم أن يكون أكثر عرضة للهجمات الإرهابية.

ماذا يمكننا أن نفعل لكفالة أن يظل نظام ١٢٦٧ أداة متعددة الأطراف فعالة وحيوية للتصدي لهذا الخطر؟ أولا، بوسعنا التأكيد من جديد على التزام المجتمع الدولي بالتنفيذ الكامل لتدابير ١٢٦٧. فنظام ١٢٦٧ لا يمكن أن يعمل جيدا إلا إذا شاركت الدول مشاركة نشطة في النظام، من قبيل اقتراح أسماء جديدة تدرج في القوائم. ثانيا، ينبغي أن نواصل بذل الجهود لكفالة أن تصبح القائمة الموحدة دقيقة ومستكملة قدر الإمكان، وكفالة أن تكون إجراءاتنا لفرض الجزاءات نزيهة وواضحة. وقرارا مجلس الأمن ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) أدخلا تدابير جديدة لمساعدة اللجنة في مطابقة دقة القائمة. وقد عملت اللجنة لتنفيذ ربما هو أهم تدبير في القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨). ودراسة كل اسم مدرج في القائمة الموحدة بحلول شهر حزيران/يونيه ٢٠١٠، سوف تستمر في الأشهر المقبلة. والولايات المتحدة ملتزمة بكفالة أن يكون للاستعراض مغزى ومقبول لدى الدول الأعضاء للانتهاء من الاستعراض في أوانه.

ثالثا، ينبغي لنا أن نواصل جهودنا لكفالة أن تكون الجزاءات مطبقة بطريقة منصفة وشفافة. أما القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) والقرارات التي سبقته، فتدخل تحسينات كبيرة لتكفل الإنصاف. وفي الأسابيع المقبلة سوف يتفاوض المجلس على قرار جديد لتجديد ولاية خبراء فريق الرصد الذي أنشأته لجنة القرار ١٢٦٧، وسوف نغتنم الفرصة لتحسين النظام وتحسين قدرتنا على التصدي لتهديدات القاعدة وطالبان. وتعتقد الولايات المتحدة أنه ينبغي للقرار أن يتخذ خطوات إضافية لكفالة أن تكون عملية إدراج أسماء الأفراد وحذفها منصفة وشفافة قدر الإمكان. ونعتقد أنه يوجد مجال لتحسين الطرق التي بموجبها تقرر لجنة القرار ١٢٦٧ إدراج أسماء الأفراد فيها وكيفية نظرها في الطلبات المقدمة من الذي يلتمسون حذف أسماء من القائمة.

أما فيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، فأود أن أشكر السفير فيلوفيتش على العمل الرائع الذي يقوم به في إدارة دفة عمل اللجنة. فقد عزز السفير فيلوفيتش بدرجة كبيرة من كفاءة العمل في اللجنة. وبما أن تلك المرة الأخيرة

التي سيقدم فيه تقريرا عن رئاسته، نشكره على قيادته ونتمنى له التوفيق.

إن الولايات المتحدة ترحب بالجهود الرامية إلى تطوير برنامج أكثر شمولا للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، مع توسيع جهود الأمم المتحدة لتعزيز السلم والأمن الدوليين. وهذا يتضمن العمل مع الدول في جميع أرجاء العالم لبناء القدرات اللازمة لمواجهة سلسلة من التحديات الأمنية عبر الوطنية المتشابكة، بما في ذلك الإرهاب. وهذا الجهد لا يتضمن مجلس الأمن فحسب، بل أيضا الجمعية العامة وغيرها من الهيئات الأمم المتحدة.

وفي هذا السياق تتطلع الولايات المتحدة قدما إلى زيادة مشاركة لجان مجلس الأمن وأفرقة الخبراء لديها مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

ونرحب بالزيارة الأخيرة التي قامت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى لجنة مكافحة الإرهاب وتوصياتها البناءة لتعزيز النُهج القائمة لإبراز دور حقوق الإنسان في الكفاح ضد الإرهاب في عمل لجنة مكافحة الإرهاب والأفرقة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، أود أن أشيد بالسفير أوربينا على قيادته وحماسه في إدارة دفة عمل تلك اللجنة الهامة. والسفير أوربينا بوصفه رئيسا للجنة القرار ١٥٤٠ عمل على زيادة الشفافية وأيد سلسلة من الأفكار لجعل عمل اللجنة أكثر فعالا وأكثر أهمية. وحيث أن هذه هي المرة الأخيرة التي يحضر فيها السفير إلى المجلس بتلك الصفة اليوم نتمنى له النجاح ونشكره على قيادته. وسوف يترك وراءه لجنة بولاية قوية ورؤية واضحة.

خلال الأشهر الستة، منذ أن خاطبت اللجان الثلاث المجلس، شهد العالم اهتماما متزايدا في عمل لجنة القرار ١٥٤٠. والمجلس باتخاذه القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) بالإجماع في ٢٤ أيلول/سبتمبر، فقد أرسل رسالة مدوية وواضحة مفادها أن القرار للجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أداة جوهرية لبناء نظام عدم الانتشار. والقرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) يؤكد الحاجة إلى التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويرحب بالعمل الذي تقوم به لجنة القرار ١٥٤٠ حتى الآن بشأن تمويل الآليات وتعزيز التزام مجلس الأمن بكفالة توفير الدعم الفعال والمستدام لأعمال اللجنة، بما في ذلك بناء القدرات. وفي غضون أسبوع واحد من اتخاذ القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩)، أجرت اللجنة استعراضا شاملا لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ووفر الحدث الذي استمر ثلاثة أيام منتدى شاملا لجميع الدول والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة لاقتسام الخبرة والإعراب عن آرائها بشأن مختلف جوانب تنفيذ القرار.

إن نجاح لجنة القرار ١٥٤٠ يكمن في قدرتها على المضي قدما ببرنامج عملها للتنفيذ الكامل لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونحض اللجنة على تبسيط إجراءات النظر في طلبات المساعدة لجعل الطلبات أكثر شفافية ولكفالة أن تحظى الطلبات بردود تُنجز في أوانها وبطريقة كفؤة. والولايات المتحدة، كجزء من ذلك المجهود، ملتزمة بإنشاء صندوق طوعي للمساعدة في تقديم الدعم والخبرة الفنية اللازمة لتيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي الختام، وفيما يتعلق بالهيئات الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب، هناك حاجة لزيادة تبادل الأفكار فيما بينها. والممارسات الطيبة في عمل واحدة منها ينبغي اعتمادها بصورة منتظمة في عمل الأخرى. وهذا لا يحدث كثيرا. ونود بشكل خاص أن نشيد بجهود الاتصال الجماهيري الناجحة التي تقوم بها لجنة القرار ١٥٤٠ بما في ذلك من خلال الاجتماع المفتوح غير المسبوق الذي دام ثلاثة أيام ونظمته اللجنة في هذا الخريف كجزء من استعراضها الشامل وجهودها الناجحة للوصول إلى المجتمع

المدني وإشراكه في عمل اللجنة. وينبغي لكل لجان مكافحة الإرهاب التابعة للمجلس أن تبقي في الأذهان الحاجة إلى تحسين الشفافية في عملها وأن تجعله متاحا بصورة أكثر لمجتمع الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الوطنية والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني. ونشدد على زيادة اشتراك اللجان الثلاث مع الدول الأعضاء بشأن طائفة واسعة من القضايا لكفالة أن يكون عمل اللجنة مفهوما على النحو الكامل ومهما لجهود الدول الأعضاء نفسها في مكافحة الإرهاب.

السيد أوربينا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): أشكر زملائي الرؤساء على إحاطاتهم الإعلامية عن عمل لجانهم. وبوصفي ممثلا دائما لكوستاريكا، أود أن أبدي تعليقات موجزة على عمل اللجان الثلاث.

فيما يتعلق بلجنة القرار ١٢٦٧، تعتقد كوستاريكا أن الاستخدام الفعال للجزاءات الانتقائية أداة مفيدة لمجلس الأمن للتصدي لخطر الإرهاب. لذلك، بوصفنا عضوا في المجلس، ما برحت ذلك يمثل أولوية بالنسبة لبلدنا، لتعزيز شرعية ومصداقية وفعالية نظام الجزاءات - المنشأ بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، من خلال التدابير التي تساعد نظام الجزاءات على أن يكون متمشيا مع المعايير الدولية ومع الإجراءات القانونية الواجبة، والقانون الدولي واحترام حقوق الإنسان.

في العام الماضي تحققت خطوة هامة من خلال اتخاذ القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) الذي يتضمن عناصر ابتكارية عديدة تمكن من إحراز تقدم في مجال الشفافية ووضع إجراءات أوضح وأكثر إنصافا، بما في ذلك نشر الموجزات السردية واستعراض جميع الأسماء المدرجة في القائمة الموحدة. وفي ذلك الصدد، نؤيد تعليق رئيس لجنة القرار ١٢٦٧ السفير ماير - هارتينغ، ونشيد به على تنفيذ ذلك الاستعراض ونقر باهتمامه الخاص بتلك العملية لإخراج قائمة أكثر ديناميكية وواقعية.

إن زيادة عدد المحاكمات في العالم تؤكد الحاجة إلى توفير نظام ذي آلية استعراض سياسية مستقلة تنبع من هذا المجلس وليس من هيئات قضائية أو إقليمية أو دولية من خارجه. وكوستاريكا إذ تأخذ ذلك في الحسبان، تعمل مع ألمانيا والدانمرك وليختنشتاين وهولندا والسويد وسويسرا وبلجيكا وفنلندا والنرويج لإصدار وثيقة عمل تتضمن عددا من الخيارات لتحسين مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة في نظام الجزاءات. ونحض مجلس الأمن وأعضاء المنظومة، بصورة عامة، على مراعاة تلك الخيارات، بشكل خاص بغية النظر في مشروع القرار الذي من المزمع أن نتفاوض بشأنه في الشهر المقبل لتجديد نظام الجزاءات.

أما فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن بالإرهاب، فإن عمل لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية التابعة لها من العناصر الهامة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ونود أن نعرب عن امتناننا للسفير رانكو فيلوفيتش والسيد مايك سميث على الطريقة التي يتوليان بها إدارة اللجنة والمديرية التنفيذية على التوالي. ونرى أن من الأهمية بمكان توجيه جهود اللجنة نحو تعزيز تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك الممارسة المتمثلة في عقد اجتماعات غير رسمية مع ممثلي الدول الأعضاء لتحديد أي مساعدة فنية مطلوبة وتوطيد بناء القدرات الوطنية.

كذلك نرحب بنهج المرونة والموائمة الذي اتسمت به زيارات المديرية التنفيذية لكل دولة، حيث شددت في كل زيارة من زياراتها على وجوب أن تكون كل التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء لمكافحة الإرهاب متماشية مع معايير

حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين. وتود كوستاريكا أن يشترك في كل زيارة خبير في حقوق الإنسان مع تخصيص موارد إضافية لذلك.

لديّ تعليق قصير على لجنة ١٥٤٠ التي تشرفت برئاستها خلال العامين الماضيين. وأود أن أشدد على الأهمية التي أولتها كوستاريكا لعملية إجراء الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وخلال ذلك الاستعراض أتيحت للهيئات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية للدول الأعضاء، فضلا عن المنظمات الأكاديمية والصناعية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات القطاع الخاص الفرصة لإبداء ملاحظاتها وتقديم مقترحاتها وتقييم ما أُحرز من تقدم في تنفيذ القرار. وفي إطار هذه العملية، عُقدت ستة اجتماعات مفتوحة للدول الأعضاء، كانت ثلاثة منها في صيغة تفاعلية. وفي تلك الاجتماعات تأكد التغير الذي طرأ على النظرة إلى عمل اللجنة، ونأمل أن تكون تلك الاجتماعات قد أسهمت في ذلك. إن ما كان يصنّف في الماضي على أنه أمر يفرضه مجلس الأمن ويتجاوز به السلطات التي يمنحها له الميثاق، أصبح اليوم جزءا من عملية عريضة للتعاون الدولي الرامي إلى تحقيق هدف مشترك.

إن طريقة إدارة الاستعراض الشامل، وبخاصة أسلوب الاجتماعات المفتوحة، دليل على أهمية توفر قدر أكبر من الشفافية والشمول في طرائق عمل المجلس وهيئاته الفرعية. لقد كان لنا شرف تنسيق عمل اللجنة وفريق خبرائها خلال هذه العملية غير المسبوقة. ومع ذلك، فإن القيمة الحقيقية للإبداعات في طرائق عمل المجلس وأجهزته الفرعية، كما يتضح طوال تاريخه، تكمن في تحويل تلك الإبداعات إلى ممارسات متّبعة ونأمل أن يعيد مجلس الأمن هذا النوع من الممارسة في المستقبل.

السير مارك ليال غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفيرين أوربينا وفيلوفيتش، وأنتم، سيدي الرئيس، على الإحاطات الإعلامية المقدمة اليوم.

يبقى الإرهاب الدولي أحد المخاطر الرئيسية في عصرنا. إن الهجوم المريع الذي وقع على موظفي الأمم المتحدة في كابل يوم ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر جاء ليذكرنا بشكل مأساوي بالخطر الذي يواجه المنظمة وموظفيها يوميا في جميع أنحاء العالم. إننا نقدم تعازينا لأُسرهم وأصدقائهم.

نرحب بالتقدم الذي أحرزته لجنة مكافحة الإرهاب بقيادة السفير فيلوفيتش وبدعم قوي من مايك سميث وفريقه. إن العملية الحالية لتقييم الموقف تمثل فرصة للحوار مع الدول التي لا تنفذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) على الوجه المطلوب. وهذه ليست مجرد عملية بيروقراطية، بل يجب استخدام تلك العملية للتركيز على تحديات بعينها تحددها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وبالترادف مع ذلك، ينبغي إجراء التقييمات الأولية لما تم تنفيذه أكثر يسراً بحيث تسمح بجعل المساعدة الفنية أكثر تركيزا. ويسرنا أن الزيارات ذات الأهداف المحددة قد أتاحت للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب قدرا أكبر من المرونة وسمحت لها بالقيام بزيارات ذات أهداف أكثر وضوحا،تركز على الشواغل الرئيسية. لقد تمكنت المديرية التنفيذية بفضل ذلك من استخلاص أمثلة لأفضل الممارسات بهدف نشرها على نطاق أوسع. كما نرحب بتقوية العلاقات بين المديرية التنفيذية وفرقة العمل المعنية بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك عن طريق تنظيم اجتماعات محلية للمانحين تتسم بقدر أكبر من التركيز.

إننا سنفتقد كثيرا قيادة السفير أوربينا للجنة ١٥٤٠ حين تنتهي ولايته كرئيس لها. ونرحب بالعمل الذي قامت به اللجنة بشأن الاستعراض الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). لقد استفدنا من الآراء التي استمعنا إليها

من طائفة كبيرة من الدول والمنظمات الدولية في الاجتماع المفتوح الذي جرى فيه الاستعراض، ونتطلع إلى الوثيقة الختامية للاجتماع التي ينبغي أن تتضمن توصيات عملية لتحسين التنفيذ. ونرجو أن يتحول التركيز الآن نحو التنفيذ الفعلي في تلك الدول التي تعاني من أوجه نقص كبيرة. إن تحسين وصول المساعدة أمر بالغ الأهمية. لقد سعدنا بانعقاد الاجتماع الأول للفريق العامل المعني بالمساعدة في وقت سابق من هذا الشهر ونأمل أن يخلق ذلك الزخم المطلوب لاستراتيجية أكثر فعالية لتنفيذ القرار ١٥٤٠. والتنظيم الفعال للاستعراض الشامل، وتحسين العمل بشأن وصول المساعدة، يظهران جدوى الهيكل الجديد لفريق عمل لجنة ١٥٤٠.

تعهدت المملكة المتحدة، في إطار برنامجها للحد من الأخطار العالمية، بتخصيص مبلغ ٧٥٠ مليون دولار لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وذلك تعزيزا لأهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وكذلك نعمل في ١٨ بلدا في مشاريع تغطي الحماية المادية وتحسين سلامة المواد والإسهام في خفض مخزون الأسلحة الكيميائية، ودعم فرص التوظيف المستدامة للعلماء الذين كانوا في السابق يعملون في مجال الأسلحة. كما أننا نواصل دعمنا لصندوق الأمن النووي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ضاعفنا مساهمتنا لعام ٢٠٠٩ إلى ٦ ملايين دولار.

نرحب التقدم الكبير الذي أحدثه القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في نظام الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان بموجب القرار ١٢٦٧. وتواصل لجنة مكافحة الإرهاب عملها الدؤوب لكفالة تنفيذ القرار بفعالية وكفاءة. وأود أن أشيد بفريق الرصد، وبكم أنتم، سيدي الرئيس، للعمل الذي تم في هذا الصدد. غير أنه لا يزال أمام اللجنة عمل كثير ينتظرها لجعل النظام أكثر متانة واستدامة. وبصفة خاصة، علينا أن نصون الحقوق الأساسية لأولئك المدرجين في القائمة، وأن نسعى لتعزيز مصداقية القائمة الشاملة. وكما أشرتم إلى ذلك في تقريركم، سيدي الرئيس، فإن المفتاح إلى ذلك هو عملية الشطب من القائمة. ينبغي لنا أن نبرهن على أن بإمكان المدرجين في القائمة أن يُشطبوا منها عندما يكفُّوا عن تهديد الأمن والسلم الدوليين. وينبغي أن تتسم تلك العملية بقدر أكبر من الشفافية وأن تتم على أساس الجدارة. ويجب أن تُوفر للأفراد إجابات واضحة ومسببة وحسنة التوقيت رداً على طلبات شطبهم من القائمة.

ستبقى المملكة المتحدة ملتزمة بالعمل مع شركائنا في مجلس الأمن في الإعداد للقرار القادم لمعالجة هذه المسائل ونأمل أن تكون النتيجة نظاما أقوى وأكثر فعالية للجزاءات.

السيد روغوندا (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم على تنظيمكم هذه الإحاطة الإعلامية المشتركة، سيدي الرئيس. ونشكر السفير فيلوفيتش، رئيس لجنة ١٣٧٣، والسفير أوربينا، رئيس لجنة ١٥٤٠، وأنتم، سيدي الرئيس، بصفتكم رئيس لجنة ١٢٦٧، للإحاطات الإعلامية المفيدة التي قدمتموها.

ترحب أوغندا بالتعاون الوثيق والمتواصل بين اللجان الثلاث. وهذا التعاون ضروري لتحسين الأداء لتطوير استراتيجيات مشتركة وتنسيق الأنشطة. وكما استمعنا في هذه الجلسة، فإن هذا التعاون شكّل عامل تحفيز لأنه ساعد على التركيز على تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إننا نرحب بالتقدم الذي أحرزته دول أعضاء في إنجاز تحليلها واعتمادها لتقييمات التنفيذ الأولية. وفي الواقع، يمثل ذلك انجازا هاما من جانب لجنة ١٣٧٣، ويشجعنا

كون أن اللجنة ستدعم الإنجاز الكامل بنسبة ١٠٠ في المائة من جانب كل الدول الأعضاء. ونحن نشيد بجهود المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في هذا المضمار.

إننا ندعم الحوار الجاري بين الدول الأعضاء، المانحة منها والمستفيدة، حول تيسير تقديم المساعدة الفنية. فهذا الحوار يتيح فرصة للدول الأعضاء لتبادل آراء صريح مع اللجنة بشأن التدابير العملية اللازمة لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي الواقع، فإن الامتثال الجزئي أو عدم الامتثال من جانب الدول الأعضاء لتنفيذ قرارات مجلس الأمن بالكامل غالبا ما يعزى إلى عدم توفر القدرة الفنية للقيام بذلك.

وما زال الإرهاب، وكذلك انتشار أسلحة الدمار الشامل بين الأطراف الفاعلة من غير الدول، يمثلان أحد أخطر التهديدات والتحديات الرئيسية التي تواجه السلام والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، فإننا ندعم استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وتنسيق فرقة العمل المعنية بتنفيذ مكافحة الإرهاب في إطار الجهود الجماعية المبذولة لمكافحة الإرهاب. إن استمرار التعاون بين الهيئات الفرعية الثلاث وفرقة العمل المعنية بتنفيذ مكافحة الإرهاب يمثل خطوة في الاتجاه الصحيح وينبغي تشجيع ذلك التعاون.

إننا نرحب بتقرير رئيس لجنة ١٥٤٠ بالنيابة عن الهيئات الفرعية الثلاث، مما يؤكد أن الاستعراض الشامل وفقا لطلب مجلس الأمن يجري الاضطلاع به. وأود أن أكرر تأكيد دعم أوغندا لذلك الاستعراض الشامل. ومن الضروري أن يقيم الاستعراض نشوء المخاطر والتهديدات، وأن يحدد النُهج العملية لتنفيذ قرار مجلس الأمن، وكذلك التحديات الماثلة في الميدان التي تعيق تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إن النقاشات والدورات المواضيعية المشار إليها في الإحاطات الإعلامية لها قيمة بالغة. ونحن نشكر مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة وفرع منع الإرهاب التابع له، على تنظيم حلقات عمل هنا في نيويورك وعلى المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. وتساعد حلقات العمل تلك على فهم أعمق لقرارات مجلس الأمن، مما يساعد على تنفيذها في نهاية المطاف.

ونحن نتفق مع الرأي القائل إن القائمة الموحدة تظل أداة مفيدة لجهود الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب. بيد أن مصداقية القائمة الموحدة سوف تقوض ما لم تعالج الفجوات القائمة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة. وعليه، فإننا نشعر بالتفاؤل لما سمعناه بأن لجنة ١٢٦٧ ملتزمة بتحسين الإجراءات من خلال إضافة عناصر جديدة للنزاهة والشفافية، مما سيسهم في تعزيز فعالية اللجنة.

أخيرا، تود أوغندا ثانية أن تشكر الرؤساء الثلاثة للهيئات الفرعية الثلاث وما يرتبط بها من أفرقة الرصد وأفرقة الخبراء على ما أنجزوه من عمل جيد.

وأود أن أؤكد استمرار تعاون أوغندا في العمل من أجل عالم يعمه الأمن والسلام.

السيد أباكان (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بالثناء على الرؤساء الموقرين الثلاثة للجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة والغنية بالمعلومات. إننا نعرب عن تقديرنا العميق للعمل القيم الذي تضطلع به هذه اللجان.

اليوم، ما زال الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره، وانتشار أسلحة الدمار الشامل يشكلان تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. وما من بلد في مأمن من تلك التهديدات

العابرة للحدود. وبعبارة أخرى، لا يوجد أي مجال للتقاعس. ومن ثم، علينا أن نعمل بطريقة أكثر حزما مما فعلناه حتى الآن وأن نسعى لتعزيز فعالية جهودنا.

وكما قال السفير ماير - هارتنغ، فقد أثبت نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ على مدى العقد الماضي أنه أداة فعالة في التصدي لإرهابيي القاعدة وطالبان والأفراد والكيانات المرتبطين بهاتين المجموعتين. ونحن نعتقد أن ذلك النظام كان عاملا رئيسياً في منع وقوع العديد من الهجمات الإرهابية المحتملة من خلال إدراج ما يزيد على ٥٠٠ اسم في القائمة الموحدة.

وفي هذه المرحلة، يتعين علينا أن نركز جهودنا على تعزيز نظام الجزاءات. وفي هذا الصدد، فقد تبين أن الأحكام الصادرة عن محاكم وطنية وإقليمية فيما يتعلق ببعض الأسماء المدرجة في القائمة تندرج في مجال الأولويات وتتطلب توجيه المزيد من الاهتمام والعناية. إن قرار المتابعة للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، الذي سيعتمد بحلول نهاية هذا العام، سيكون فرصة سانحة لاتخاذ الخطوات اللازمة في هذا الصدد.

وفي هذا السياق، سوف تتبع تركيا نهجا بناء ومرنا لكفالة أن تؤخذ في الاعتبار مبادئ مراعاة القانون والإنصاف، كما دعت إلى ذلك بعض المحاكم في القرارات الصادرة عنها، وبدون المساس بالقرارات النهائية للجنة ١٢٦٧.

إننا نتطلع أيضا إلى إكمال عملية استعراض القائمة الموحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٠. ومع الإسهام النشط من جانب فريق الرصد، استعرضت اللجنة حتى الآن عددا كبيرا من الأسماء. ونأمل أننا مع الانتهاء من عملية الاستعراض ستكون لدينا قائمة موحدة تعكس التهديدات الحالية على نحو أفضل، وبالتالي تصبح أداة أكثر مصداقية في التعامل مع التحديات التي أشار إليها الرئيس في هذا السياق.

وفيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، يسعدنا أن نراها، بقيادة السفير فيلوفيتش، تضطلع بعمل يثير الإعجاب فيما يتعلق برصد تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). كما أود أن أشيد بالسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وبفريقه الذي يعمل بمهنية واجتهاد لدعم عمل اللجنة والإسهام فيه.

بيد أنه ما زالت هناك أوجه قصور في تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وتعزى أسباب ذلك إما لعدم وجود الإرادة السياسية أو للنقص في القدرات. ونرى أن أحد التحديات الرئيسية أمام اللجنة هو التأكد من أن الدول الأعضاء تدرك تماما الالتزامات المترتبة عليها عملا بهذين القرارين وأن عليها اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذهما. وفي هذا الصدد، ينبغي تعزيز الحوار بين اللجنة والدول الأعضاء، لكي تتمكن اللجنة من إنجاز مهام الرصد والمساعدة بشكل أكثر فعالية.

ومن جهتنا، ستسعى تركيا بنشاط من أجل تحقيق المزيد من التقدم في هذا الاتجاه. ونحن نعرب عن امتناننا للرئيس على المثال الجيد الذي أرسته اللجنة، وسينصب تركيزنا على التدابير العملية التي يمكن اتخاذها إما لتوسيع نطاق الترتيبات القائمة حتى الآن أو لسد الفجوات التي تم تحديدها في التنفيذ.

لقد برز القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، منذ اتخاذه، كعنصر هام في نظامي عدم الانتشار ومكافحة الإرهاب على المستوى العالمي. ومن دواعي سرورنا أن مستوى تنفيذ القرار قد تحسن بصورة كبيرة تحت رئاسة السفير أوربينا القديرة للجنة ١٥٤٠ وبفضل العمل الدؤوب الذي يقوم به

فريق الخبراء. أما بعد، فإن تركيا تواصل دعم إجراء استعراض شامل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). والاستعراض الشامل، في رأينا، هو عملية متواصلة. ولذا، ينبغي أن تستمر جهودنا دونما توقف.

ونعتقد أن الزيارات القطرية وأنشطة التوعية المجتمعية مثل المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل التي تُنظم على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي مفيدة إلى حد كبير أيضا. ولذا، نؤيد استمرار هذه الأنشطة في إطار جميع اللجان الثلاث.

وقبل أن أختتم بياني، اسمحوا لي أن أشدد مرة أخرى على أن مكافحة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل بصورة فعالة لا يمكن تحقيقها إلاّ من خلال التعاون الوثيق بين جميع الدول الأعضاء في إطار نهج متكامل. وأود أن أؤكد مجددا عزم بلدي على الاستمرار في المشاركة بصورة نشطة في عمل جميع اللجان الثلاث ونقدم لها كل الدعم.

السيد شيركن (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود بادئ ذي بدء أن أشكر رؤساء لجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) – السفراء فيلوفيتش وماير هارتنغ وأوربينا، على التوالي – على إحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات وعلى العمل الذي يقومون به لتعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب.

إن الاتحاد الروسي يحبذ زيادة التعاون والتنسيق فيما بين لجان مجلس الأمن الثلاث. ولقد حدد بيانها المشترك التوجه الرئيسي لهذا الجهد التعاوني. ونعتبر التعاون في المستقبل فيما بين اللجان وأفرقة الخبراء التابعة لها شرطا أساسيا لتعزيز فعالية مجلس الأمن في مكافحة خطر الإرهاب العالمي.

وأود أن أنتقل الآن إلى عمل لجنة مكافحة الإرهاب. لقد أحرزت اللجنة، بمساعدة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تقدما كبيرا في حوارها مع الدول على أساس تقييمات التنفيذ الأولية ذات الصلة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونلاحظ الدور المتزايد الذي تضطلع به اللجان الفرعية للجنة مكافحة الإرهاب تحت رئاسة الاتحاد الروسي وفرنسا وفييت نام.

ولا تزال الزيارات القطرية أداة هامة بالنسبة للجنة مكافحة الإرهاب، وأكدت خبرة الأشهر الستة الماضية فعالية هذه الزيارات، بما فيها الزيارات الإقليمية والمتكررة والمحددة الأهداف والشاملة. وأحيط علما بالتعاون بين المديرية التنفيذية وفريق العمل لمكافحة الإرهاب التابع لمجموعة الثمانية خلال هذه الزيارات. لقد مكّنت هذه المساعي اللجنة من توضيح أحكام الدراسة الاستقصائية الشاملة عن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ونلاحظ أيضا التقدم في الحوار بين لجنة مكافحة الإرهاب والدول الأعضاء بخصوص القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، التي لها صلة بالحرب الإيديولوجية ضد الإرهاب، لا سيما وضع حد للتحريض. وقد قامت مائة دولة عضو برفع تقارير إلى اللجنة عن هذا الموضوع بالفعل.

ونود أيضا أن نشيد بالمديرية التنفيذية، برئاسة مايك سميث، على المساعدة التي تقدمها للجنة. ففي حزيران/يونيه، وعملا بالقرار ١٨٠٥ (٢٠٠٨)، أجري استعراض مؤقت لعمل المديرية التنفيذية. وتم تقييم الجهود التي تبذلها المديرية، وقد حازت على تقديرات عالية في جميع المجالات ذات الصلة بولايتها. ونحن نؤيد هذا التقييم الإيجابي. وفضلا عن ذلك، نؤيد مشاركة المديرية التنفيذية في عمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ونشيد بالمديرية التنفيذية لتقديمها المساعدة لأفرقة العمل المعنية بالمساعدة المتكاملة

لمكافحة الإرهاب التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب من أجل التصدي لتمويل الإرهاب وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب.

وما زلنا نعتبر لجنة ١٢٦٧ من بين أكثر آليات مجلس الأمن فعالية وقدرة على مكافحة الإرهاب. ونعرب عن قلقنا البالغ إزاء تزايد الأنشطة الإرهابية واتساع دور الطالبان وأفكارها المتطرفة، داخل أراضي أفغانستان وخارجها على السواء. ونرى أنه من غير الواقعي أن ندعي أن الصلة بين الطالبان والقاعدة تزداد ضعفا وأنه باستخدام الجزاءات المرنة، يمكن أن نحدث شرخا بينهما أو نحقق عزل ما يسمى بالعناصر المتصلبة من الطالبان. ونعتقد أن محاولة إقامة اتصالات سياسية مع قادة الجماعات المتطرفة أمر غير مناسب وخطير، لا سيما وأنه يخالف نظام الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن. وندعو جميع الدول إلى أن تقوم بتنفيذ التدابير تنفيذا صارما ضد الأفراد المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات التي أُنشئت عملا بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والمبادئ التوجيهية لعمل لجنة ١٢٦٧.

ونرحب بالجهود التي تبذلها اللجنة وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات لتحديث القائمة الموحدة وضمان أن تعكس الوجه الحقيقي لخطر الإرهاب اليوم. وفي الوقت ذاته، نعتبر أي محاولات للإسراع في عملية رفع الأسماء من القائمة أو تيسير ذلك خرقا للإجراءات المعمول بها محاولات غير بنّاءة. إننا نؤيد الفكرة المعقولة لزيادة الشفافية في إجراءات اللجنة، وذلك لتفادي الشكوك حول مشروعية فرض الجزاءات، بما فيها الشكوك التي أثارتها محاكم إقليمية ووطنية.

ومن الأهمية بمكان ألاّ نسمح بإضعاف الدور الذي تضطلع به اللجنة في رصد تنفيذ الجزاءات، لا سيما فيما يتعلق بالاستثناءات من الحظر المالي. وندعو الدول إلى أن تقدم، وفقا للقرار ١٧٣٥ (٢٠٠٦)، طلبات لإدراج أسماء أفراد أو منظمات على صلة بالطالبان والقاعدة، بمن فيهم مَن يمولون أنشطتهم الإرهابية من عوائد بيع المخدرات غير المشروعة.

إن قيام جميع الدول بتنفيذ تعهداتها تنفيذا تاما وضميريا أمر ضروري لنجاح الجهود التي نبذلها لمكافحة الخطر الحقيقي والمتغير الذي تشكله الطالبان والقاعدة على السلام والأمن الدوليين. ولقد حبذ الاتحاد الروسي باستمرار أن تقوم جميع الدول بالتنفيذ التام للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارين اللاحقين ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨)، التي كان الهدف منها ضمان ألاّ تقع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة بها في أيدي كيانات من غير الدول، لا سيما الإرهابيين.

إن الغايات المرجوة من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لم تفقد شيئا من أهميتها. وقد أشار العديد من المشاركين في الاجتماعات المفتوحة الأخيرة للجنة القرار ١٥٤٠، التي عُقدت في إطار الاستعراض الشامل لتنفيذ القرار إلى خطورة التهديد الذي تشكله حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل. ويتعين على لجنة القرار ١٥٤٠ أن تضطلع بدور رئيسي في توطيد فعالية الجهود الدولية المبذولة في هذا المجال وتعزيزها.

لقد قامت اللجنة بعمل جيد للغاية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. فلقد عقدت ثمانية اجتماعات رسمية ناجحة وبذلت الكثير من العمل في التحضير لها وتنظيمها. وكانت ستة من هذه الاجتماعات مفتوحة شارك فيها عدد من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. وبلا شك، فإن هذه الممارسة تعزز الشفافية في عمل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية.

ونتوقع أن توفر عملية الاستعراض التي ستستكمل عما قريب زخما جديدا لزيادة الجهود الدولية لمكافحة انتشار التهديدات والمخاطر، وأن تضطلع لجنة القرار ١٥٤٠ بدور تنسيقي. ومن الأهمية بمكان أن تستمر اللجنة في زيادة مساعدتها للدول امتثالا لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)،

ولتحقيق ذلك، عليها أن تقوم بتنسيق التعاون الدولي على أوسع نطاق ممكن، لا سيما كجزء من البرامج المعلوماتية وزيادة الوعي الجماهيري المكثفة التي تشارك فيها.

ونحن على استعداد للاستمرار في دعم هذه التدابير، بما في ذلك في إطار تعاوننا المستمر مع أعضاء رابطة الدول المستقلة، بشأن المسائل المتعلقة بولاية لجنة القرار ١٥٤٠. وستواصل روسيا اتخاذ تدابير تهدف إلى تحقيق الأهداف الواردة في القرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨).

السيد قويدر (الجماهيرية العربية الليبية): شكرا يا سيدي الرئيس. اسمحوا لي أن أبدأ بالانضمام إلى من سبقني وشكر رؤساء لجان مجلس الأمن الثلاث والإعراب عن تقديرنا، ليس لإحاطاتهم الإعلامية الوافية فحسب، بل أيضا للجهود التي قاموا بها مع زملائهم أعضاء اللجان وأجهزتها الفرعية.

لقد كشفت هذه الإحاطات عن مواصلة القيام بمبادرات إيجابية شبه مشتركة للجان الثلاث خلال الفترة محل استعراضنا اليوم. فقد تواصل التعاون بينها، وذلك ما أكده البيان المشترك الذي استمعنا إليه مع بداية الجلسة، وتواصلت برمجة وتحسين أساليب العمل إجرائيا وهيكليا، وشُرِع في التقييم الشامل لتنفيذ قرارات المجلس، وتواصل السعي لبناء القدرات الوطنية للدول النامية الخاصة، وبشكل خاص تم السعي بمزيد من الشفافية ومراعاة لحقوق الإنسان. إنها مبادرات تستحق التقدير، وندعو إلى تعزيزها.

ومع ذلك، نكرر القول بصراحة إن هذه المبادرات ستظل جزئية ما لم توضع في إطارها العام والصحيح، والمعبر عن إرادة دولية شاملة، وأعني استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. لقد آن الأوان لاستكمال جهود منع الإرهاب ومكافحته، والتفات الأمم المتحدة بجميع أجهزتها، وجديا، لمحور آخر هام من محاور الاستراتيجية، ونعني معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب.

ولا أتصور أننا نغفل عن أن احتلال الشعوب، وكيل التهم لحضاراتها وثقافاتها، والتنكر لمشروعية مقاومتها، ما زالت تمثل منابع غزيرة لأعمال عنف لا يمكن المضي في تجاهل مسبباتها ومواصلة الكيل بمكيالين، أو اللجوء لتدابير أو مسكنات ظرفية. ومهما كانت الأمور، لا يسمح المقام اليوم سوى بتقييم ما بذلته اللجان الثلاث من جهود في إطار ولاياتها. وفي هذا الخصوص، أعدكم يا سيدي الرئيس وأعد الجميع بأن أكون موجزا.

إننا نبارك اختتام لجنة مكافحة الإرهاب، برئاسة السفير فيلوفيتش، ومن خلال جهود مديريتها التنفيذية، برئاسة السيد مايك سميث، لتقييمات تنفيذ سائر الدول تقريبا للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ونتطلع إلى استكمال الملفات ذات العلاقة خلال العام القادم. كما نتطلع إلى استلام الاستعراض السنوي لتنفيذ القرار قبل نهاية هذه السنة. ونشيد بالزيارات التي نظمتها اللجنة لبعض الدول، ومنها ليبيا. وبلادي إذ تسجل أمام المجلس تقدير ما قدمته المديرية وخبراتها على عين المكان وفي الإدارات والمنافذ لتعزيز جهودها في مكافحة الإرهاب، تؤكد مواصلة تعاونها معها ومع الجهود الدولية الأخرى ذات الصلة.

كما نرحب بالتقدم الذي أحرزته لجنة القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) تحت إشرافكم الحكيم يا سيدي الرئيس وتقدمها في عملية مراجعة الأسماء على القائمة الموحدة. لقد أشرتم إلى تحديات تواجه الانتهاء من هذه العملية والوصول لقوائم عقوبات غير عرضة بالفعل لنقض القضاء وأحكامه، إذ ما زالت هناك حالات لأشخاص مدرجين في القائمة رغم وفاتهم، وغيرهم ممن لم يعد وجودهم في القائمة ملائما أو لم تتوفر بشأنهم المعلومات الأساسية المحددة للهوية. إن ذلك

ما يعيق جديا قدرات الدول على تنفيذ الجزاءات أو يدفع لتنفيذها بشكل تحكمي، ولمجرد الاشتباه في الاسم. إنها مسألة جدية، ونؤكد على أهمية معالجة الوضع وإضافة المعلومات الأساسية المحددة للهوية، وشطب أية أسماء من القائمة الموحدة لا تكفل مصداقيتها.

لقد رحبنا بالقرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦) وإنشاء مركز التوثيق لاستقبال طلبات الأشخاص لرفع أسمائهم من القائمة. إلا أننا نرى أن هذه الخطوة الهامة ما زالت بحاجة إلى خطوات تضع معايير ملتزمة بالشفافية وبالعدالة الإجرائية. كما نشجع اللجنة على مواصلة تطبيق الاستثناءات عملا بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢). وبذلك تبتعد عن مفهوم العقوبة الجماعية المقيت وعن جزاءات قاسية تطال عائلات كاملة دون سند في مبادئ القانون والعدالة. إننا نؤكد على ضرورة أن تنظر اللجنة في العقبات التي تعرقل الإسراع في تطبيق الاستثناءات، وخصوصا استخدام التعليق لوقف الطلبات المتعلقة بها.

وأخيرا، لا يفوتنا أن نبارك لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ونشكرها من خلال رئيسها السيد جورج أوربينا على التقدم الذي أحرزته في تنفيذ القرار والتزامات منع الانتشار التي فرضها القرار على جميع الدول. لقد قدمت الدول ما طلبه القرار من معلومات، وكانت ليبيا من بين هذه الدول، وما تزال تدعو الجميع إلى تبني ذات الموقف. إننا ندرك الخطر الجسيم الذي تشكله أسلحة الدمار الشامل بأنواعها وكل ما يتصل بها على الأمن والسلم الدوليين. ويؤسف بلادي ملاحظة قصور الآليات الحالية بالخصوص، وعدم تحقيق عالمية الصكوك الدولية المبرمة بالنظر لعدم التقيد بأحكامها على المستويات الوطنية.

ونؤكد مرة أخرى على رفض وجود أسلحة الدمار الشامل، ونرى أن القضاء التام عليها هو خير ضمان للحيلولة دون وصول غير الدول إليها. كما نؤمن بأن هدفي نزع السلاح وعدم الانتشار يتطلبان إحراز تقدم متواصل لا رجعة فيه على كلا الجبهتين.

وختاما، تعرب بلادي التي عانت من الإرهاب الدولي ومآسيه عن استمرار دعمها لجهود اللجان الثلاث وأجهزتها الفرعية، وأي جهود تحقق أهداف المجتمع الدولي في القضاء على هذه الظاهرة، أسبابا وأعراضا، للوصول إلى عالم يعمّه السلم والأمن الحقيقي للجميع.

السيد بون (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود قبل كل شيء أن أعرب عن امتنان وفدي للسفيرين فيلوفيتش وأوربينا لإحاطتيهما الإعلاميتين بشأن العمل الذي تقوم به اللجنتان اللتان يرأساهما. وأود أن أشكرهم على العمل الهام الذي يضطلعون به في رئاسة تلك اللجان.

يعلن وفدي تأييده للبيان الذي سيدلي به في وقت لاحق ممثل السويد بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

إننا نعرف حجم التهديد الذي يفرضه الإرهاب على الدول وعلى الشعوب. إنه يؤذي السكان الأبرياء، الذين يشكلون الضحايا الرئيسيين للإرهاب. بل إنه تهديد لا يطاق لا نملك خيارا تجاهه سوى الاتحاد والتصرف بيد واحدة. وإن فرنسا ستواصل الوفاء بمسؤولياتها في هذا الصدد.

وكما اكتشفت الأمم المتحدة مؤخرا بمرارة شديدة، تشكل المنظمة نفسها هدفا أيضا. ونود هنا أن نشيد بذكرى جميع موظفي الأمم المتحدة الذين سقطوا ضحية الإرهاب. ونتذكر بصفة خاصة الرجال والنساء الذين جرحوا أو قتلوا في كابل في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر. كما نرحب بتصميم الأمم المتحدة على عدم التنازل أمام الابتزاز الإرهابي وعلى المثابرة في رسالتها في أفغانستان.

الأمم المتحدة تملك الآن إطارا متينا تحارب من خلاله الإرهاب، ولكننا نعرف جميعا أن الإرهابيين

سيستغلون كل ثغرة في النظام. ومن ثم يتحتم على لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن تتمكن بمساعدة من أفرقة الخبراء الخاصة بكل منها، من تنفيذ القرار المتعلق بها، وأن تحصل على الدعم التام من جميع الدول الأعضاء.

القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) يسّر تحسين طريقة عمل لجنة القرار ١٢٦٧ وإجراءاتها، لا سيما من خلال تنقيح قائمة الأشخاص والكيانات المشمولين بالجزاءات. وهذه مهمة هائلة ستجعل من القائمة أداة تعطينا فكرة صحيحة عن مستوى التهديد. ويحدونا الأمل أن يتيح تمديد القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) فرصة لمواصلة هذه التحسينات، وإننا نؤمن بأن القرار يستحق نشره على الملأ بقدر أوسع.

العمل الذي اضطلعت به لجنة مكافحة الإرهاب لاستعراض تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) يكتسي أهمية حاسمة. ولهذا السبب يجب أن يكون واضحا جدا أن القرار إلزامي وأن جميع الدول يجب أن تمتثل لأحكامه. وإن فرنسا اضطلعت بنصيبها في هذا الصدد. وبطبيعة الحال توجد دول تفتقر إلى الوسائل اللازمة لتنفيذ القرار. وفي تلك الحالات يمكنها وينبغي لها أن تستفيد من المساعدة التقنية. وهنا أود أن أرحب بالعمل الفعال الذي أنجزته المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وبالحوار الجيد الذي أجرته مع الدول بهدف مساعدتها على الوفاء بواجباتها. كما أود أن أشكر المديرية التنفيذية على تنظيم حلقات دراسية مكرسة للحالات الإقليمية المتناظرة مع الأولويات في الحرب على الإرهاب. وفي ذلك الصدد يجب أن يكون عمل لجنة القرار ١٣٧٣ موجها إلى أهم المسائل الاستراتيجية وأن يعطينا فهما دقيقا وديناميا للحالة.

وأود أن أتطرق ببضع كلمات إلى القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). نعرف جميعا أن الإرهاب النووي والإشعاعي والبيولوجي والكيميائي يظل أحد التهديدات الأولية لأمننا. وبالتالي يجب علينا أن نواصل العمل بلا كلل في تلك اللجنة. ويجب أن نروّج لها أكثر حتى تبرز أكثر، ويجب أن نزيد من فعاليتها. ونرحب في هذا الصدد بالاستعراض الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي اختتم في ١ تشرين الأول/أكتوبر تحت رئاسة كوستاريكا، والذي ينبغي أن يشكل أساسا لعملها في الأشهر المقبلة. كما ينبغي لنا أن نتابع جهودنا لكفالة التنفيذ الفعال لذلك القرار. ولبلوغ تلك الغاية لا بد من تحسين طرق عمل اللجنة لأن دورها حاسم الأهمية في تنسيق طلبات المساعدة.

والواقع أننا يجب أن نركز كل جهودنا اليوم على المساعدة. وإن الفريق العامل التابع للجنة القرار ١٥٤٠، الذي تترأسه فرنسا حاليا، سيفعل كل ما في وسعه لتحقيق تقدم ملموس في ذلك المجال. يجب علينا أن نحسّن الأطر الزمنية التي ينطوي عليها التعامل مع الطلبات، وأن نحسّن أعمال المتابعة حول عروض المساعدة والقيام بزيارات إلى بلدان معينة.

ونشجع جميع الدول التي ترغب في تحسين قدرتها في محاربة انتشار أسلحة الدمار الشامل على أن تتقدم بطلبات المساعدة إلى اللجنة. كما ندعو جميع الدول التي تملك القدرة الضرورية إلى أن تساعد اللجنة في تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ونرحب بتشكيل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي عززت قدرة الأمم المتحدة وساعدت المنخرطين في الحرب على الإرهاب في تشاطر خبراتهم وتحديد الأولويات المشتركة. ونؤمن بأن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ أصبحت أداة بالغة الأهمية في جعبتنا، ويجب علينا الآن أن نضفي عليها الطابع المؤسسي.

ونحن بدورنا سنواصل الاضطلاع بدور نشيط داخل اللجان الثلاث وسنبذل قصارى جهدنا لتعزيز قدرة الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب بكل أشكاله.

السيد كفاندو (بوركينا فاسو) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر السفراء فلوفيتش وأوربينا وماير - هارتنغ على إحاطاتهم الإعلامية الحافلة بالمعلومات بصفتهم رؤساء لجان مجلس الأمن الثلاث المكلفة بمكافحة الإرهاب الدولي.

فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نرحب بالغ الترحيب بجهود اللجنة وجهود فريق خبرائها لتنفيذ برنامج عمل اللجنة. إن الاستعراض الشامل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي اضطلعت به اللجنة في ٣٠ أيلول/سبتمبر شكل مرحلة هامة في تطور عملها بعد خمس سنوات من تأسيسها. وإن التوصيات الهامة التي صاغتها اللجنة في اختتام تلك الممارسة يحدونا الأمل أن تترجم بسرعة إلى تدابير ملموسة وفعالة موجهة نحو تحقيق أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وبغية دعم مبادرات وجهود اللجنة كنا دائما نعتقد أن اللجنة وفريق خبرائها يجب أن يقوما بزيارات إلى الدول الراغبة في استضافتهما. ومن شأن تلك الزيارات أن تمكن اللجنة من تحسين حوارها مع الدول المهتمة ومن تقييم جهودها في مجال التنفيذ واحتياجاتها من المساعدة التقنية. وبالإضافة إلى التدريب والمشاريع الرامية إلى نشر الوعي، وتحديدا، حلقات العمل الإقليمية، ستكون تلك الزيارات حاسمة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

كما نحث اللجنة على الحفاظ على حوار مباشر متواصل وتبادل الخبرات مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية من أجل الاسترشاد بتلك الخبرات في عملها بقدر أكبر.

نظام الجزاءات الحالي ضد القاعدة والطالبان أثبت فعاليته، وإن المبادرات التي اضطلعت بها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) عقب اعتماد القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) أدت فعلا إلى تحسين ذلك النظام بتكييفه مع السياق الدولي الجديد.

كفالة اتسام الإجراءات المتبعة في إضافة أسماء الأفراد أو الكيانات إلى القائمة الموحدة أو حذفها منها بالموثوقية والشفافية، وكذلك الجهود المبذولة بتبسيط إجراءات منح الاستثناءات لأسباب إنسانية، تعزز أنشطة مكافحة الإرهاب وتحترم في الوقت ذاته حقوق الإنسان. ونرحب بالزخم الجديد المضاف إلى عمل اللجنة من خلال الجهود المبذولة لكفالة دقة المعلومات التي تستخدم في تبرير إضافة الأسماء إلى القائمة أو حذفها منها. ونثني في هذا المضمار على الدور الهام الذي يضطلع به فريق الرصد من خلال تعاونه الفعال مع جميع الدول الأعضاء والهيئات والكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة.

والواقع أن الاستعراض الحالي لجميع الأسماء المدرجة في القائمة الموحدة جوهري ويتطلب التعاون لا من الدول المعنية مباشرة فحسب، وإنما أيضا من جميع الدول الأعضاء في سبيل التوصل، قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، حسبما هو مطلوب بالقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، إلى قائمة موثوق بها ولا يمكن الطعن فيها.

وعلاوة على ذلك، نؤمن بأن نجاح الاجتماعين غير الرسميين اللذين نظما في ١٨ حزيران/يونيه و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر للسماح للدول بتبادل المعلومات ومناقشة حماية حقوق الإنسان في تنفيذ نظام الجزاءات يدلل بوضوح على التقدم الذي أحرزته اللجنة. وإن زيارة رئيسها للاتحاد الروسي وبروكسل وفيينا تضفي قيمة مضافة على عمل اللجنة. وإن هذا التقليد مفيد وينبغي مواصلته.

ونحن على اقتناع أيضا بأن المناقشات الحالية حول توصيات فريق الرصد الواردة في تقريره العاشر، وكذلك الدروس المستفادة من عملية الاستعراض، ستساعد في تصحيح أوجه القصور وتجعل نظام الجزاءات أكثر فعالية، لا سيما من خلال الاعتماد الوشيك لقرار جديد.

قبل كل شيء، إذا أردنا وضع نظام جزاءات مستدام وفعال، فمن الأهمية بمكان إعطاء الأولوية لمسألة المساعدة الفنية إلى البلدان ذات القدرات المتواضعة كي لا تصبح ملاذات جاهزة للأفراد المستهدفين بالجزاءات. وإلا، فكل التقدم المحرز حتى الآن سيقوض على نحو كبير.

أما بخصوص لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، فيسرنا ملاحظة أنه بدعم من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، أنجزت اللجنة ١٩١ تقييم تنفيذ أولي لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتمخض التقييم الأولي الذي أجري في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بشأن الدعم المقدم من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب للجنة عن توصيات مناسبة نؤيدها.

إن الحوار المباشر الذي بدأته اللجنة مع البعثات الدائمة لبعض البلدان في نيويورك؛ والزيارات القطرية، بما في ذلك زيارة بوركينا فاسو في شباط/فبراير؛ وحلقات العمل التدريبية والحلقات الدراسية للتوعية التي شاركت فيها اللجنة والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب؛ والتعاون الوثيق وتبادل الخبرات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب الإقليمي في الجزائر العاصمة، وعملية تقييم تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) كلها أمور ساعدت على رسم صورة أوضح للطريقة التي ينبغي للدول الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار وصياغة التوصيات. لقد أسهمت الدراسة الاستقصائية العالمية المنقحة لتنفيذ القرار في تحسين التقييمات الإقليمية ودون الإقليمية التي تجريها اللجنة.

نحن مقتنعون بأن التوصيات التي قدمت في أعقاب هذه العملية، إذا ما نفذت بإخلاص، ستساعد على سد الثغرات في مجال تنفيذ القرار. ويصدق الشيء نفسه على النتيجتين اللتين توصلت إليهما المناقشتان المواضيعيتان بشأن المساعدة الفنية والتعاون. ونظرا للنتائج التي تحققت، فإن اللجنة والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب تستحقان الثناء على عملهما خلال الشهور الستة الماضية.

في الختام، بما أن الحرب ضد الإرهاب عملية معقدة تتطلب بذل جهود مشتركة، نرحب بالتعاون القائم بين اللجان الثلاث أنفسها وبينها وبين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات وفرقة العمل التي أنشأها الأمين العام في إطار استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

السيد أوكودا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أعرب عن تقديري لكم، سيدي الرئيس، على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم. أود أيضا أن أنضم إلى المتكلمين السابقين في شكر رؤساء اللجان الثلاث لمكافحة الإرهاب التابعة للمجلس على إحاطاتهم الإعلامية بالتطورات خلال الأشهر الستة الماضية.

ما زال الإرهاب يشكل تهديدا خطيرا للمجتمع الدولي. وتتطلب مكافحة الإرهاب اتباع نهج شامل ومتعدد الأوجه، وكذلك مشاركة دائمة. وتؤدي اللجان الثلاث دورا هاما في هذا السياق وينبغي أن تواصل جهودها الرامية إلى وضع مزيد من التدابير الفعالة.

كما نعلم جميعا، ما زال التهديد الذي يشكله الإرهاب من تنظيم القاعدة وحركة طالبان مستمرا بلا هوادة. والجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات بمقتضى القرار

١٢٦٧ (١٩٩٩) – حظر السفر وتجميد الأصول وحظر الأسلحة – ما زالت تؤدي دورا حاسما في مكافحة الإرهاب.

ولكي يصبح النظام بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فعالا تماما، فلا غنى عن مواصلة الجهود الرامية إلى التأكد من مصداقية القائمة الموحدة. وتشيد اليابان بالعمل الذي أنجزته لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فيما يتعلق بالاستعراض الشامل للقائمة والموجزات السردية لأسباب الإدراج في القائمة عملا بالقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨). فضلا عن التحسن في السنوات الأخيرة في عملية إدراجها الأسماء في القائمة وشطبها منها. ونحن ممتنون أيضا لفريق الرصد وأمانة اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ على العمل الدؤوب في هذه المساعي.

تعتبر اليابان تحسين نظام الجزاءات المفروضة عملا بالقرار ١٢٦٧ أساسيا في إدخاله التحسينات الواجبة وزيادة شفافيته وكفاءته. وما زلنا ندعم الجهود المبذولة لتحسين النظام بطريقة لا تضر بفعاليته باعتباره تدبيرا لمكافحة الإرهاب.

أرحب بالعمل الجيد الذي قامت به لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في تشجيع الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). أود أيضا أن أحيي السيد سميث، المدير التنفيذي، وخبراء المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب على عملهم الممتاز في جهود مكافحة الإرهاب.

نعلق أهمية كبيرة على دور المديرية التابعة للجنة في تحديد الاحتياجات الخاصة في مجال المساعدة الفنية لمكافحة الإرهاب. في هذا الصدد، نؤيد عملية التقييم التي تتكون من استعراض تنفيذ جميع الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويسهم هذا الاستعراض، من خلال الحوار، في تحديد التحديات التي تواجه الدول الأعضاء والمساعدة الفنية التي تحتاجها. ونتوقع من اللجنة والمديرية بذل مزيد من الجهود في هذا المجال من أجل تعزيز القدرة على مكافحة الإرهاب في جميع الدول الأعضاء.

ومن المهم أن نلاحظ في الوقت نفسه أن بعض البلدان لم تقدم تقييمات تنفيذها الأولية للمديرية في الوقت المناسب. ونود أن نشدد على ضرورة التعاون الكامل من قبل جميع الدول الأعضاء مع المديرية وبذل جهود حثيثة لتقديم تقييمات تنفيذها الأولية في الموعد المحدد.

بالإضافة إلى ذلك، نود أن نبرز أهمية الزيارات القطرية التي أجرتها اللجنة والمديرية. إن الزيارات القطرية من الأدوات القيِّمة التي تتيح المجال لتأكد اللجنة والمديرية من الحالة الراهنة لمكافحة الإرهاب في بلد معين، ولتقدير الاحتياجات الفعلية في مجال المساعدة الفنية لبناء القدرات من خلال الاتصال المباشر بالسلطات المختصة. ويحدونا الأمل في أن اللجنة والمديرية ستعتمدان نهجا أكثر فعالية بإجراء زيارات قطرية وزيارات إقليمية أقصر وأكثر تركيزا وبطريقة مرنة.

فيما يتعلق بتقديم المساعدة الفنية لبناء القدرات، تود اليابان أن تعرب عن التقدير العميق للمديرية على تبادل المعلومات بشأن الاحتياجات في مجال المساعدة الفنية مع أعضاء فريق العمل لمكافحة الإرهاب. وما زالت اليابان تدعم آلية التنسيق بين فريق العمل لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

وختاما، نرحب بالنسخة منقحة من الدراسة الاستقصائية العالمية لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، التي هي الآن قيد نظر اللجنة. ونأمل أن تسهم الدراسة الاستقصائية العالمية في تعميق فهمنا لتدابير مكافحة الإرهاب بجانبيها الإقليمي والموضوعي.

تعرب اليابان عن تقديرها للجهود المضنية المبذولة من لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في سبيل تعزيز التنفيذ الكامل للقرار. كما تقدر جهود رئاسة كوستاريكا في اللجنة. ونثمن عاليا اتخاذ القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) بشأن عدم الانتشار النووي ونزع الأسلحة النووية، الذي يؤكد فيه مجلس الأمن مجددا على ضرورة التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ترحب اليابان أيضا بالمناقشة المثمرة التي جرت في الجلسة المفتوحة التي عقدت من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر كجزء من الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إن كفالة الامتثال الصادق للدول الأعضاء لأحكام القرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) تتطلب اتباع نهج معد خصيصا يأخذ الاحتياجات المحددة لكل بلد في عين الاعتبار. وستواصل اليابان تقديم مساعدتها في تعزيز التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بالتعاون الوثيق مع لجنة ١٥٤٠ وغيرها من المحافل الدولية، بما في ذلك مجموعة البلدان الثمانية.

وفي الختام، نعرب عن تقديرنا للتعاون الوثيق بين الهيئات الفرعية الثلاث لتحقيق أقصى قدر من المهام المكلفة بها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ونثني أيضا على إسهام عملها في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وينبغي للتعاون والتنسيق في هذا الصدد الاستفادة القصوى من القدرات والموارد المحدودة المتاحة بتفادي التداخل والازدواجية.

السيد هوانغ تشي ترونغ (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر السفير رانكو فيلوفيتش والسفير خورخي أوربينا وأن أشكركم، سيدي الرئيس، على الإحاطات الإعلامية الشاملة للغاية بشأن الأعمال التي اضطلعت بها لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٢٦٧ (١٩٩٩) خلال فترة الأشهر الستة منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة السابقة (S/PV.6128)، التي قدمت في أيار/مايو. ونعرب عن تقديرنا لتنفيذ جميع اللجان الثلاث لبرامج عملها المثقلة بالمهام، وفقا لولاياتها بموجب قرارات مجلس الأمن. وما كان لتلك الانجازات أن تحرز لولا الدعم المهني والفعال الذي قدمته أفرقة الخبراء التابعة للجان الثلاث.

وتسلّم فييت نام مع شعور ببالغ القلق بالتطورات المعقدة في مكافحة الإرهاب الدولي، وبخاصة تطور التهديدات الماثلة للسلام والأمن الدوليين والعواقب المفجعة التي تحل بالناس الأبرياء من جراء الهجمات الإرهابية. وفي ذلك السياق، ينبغي أن تظل مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهرة وبكل الوسائل ومن خلال جميع القنوات، ووفقا للقانون الدولي، مدرجة في جدول الأعمال الأمم المتحدة، بما في ذلك جميع هيئاتها المختصة.

وبعد توجيه مجلس الأمن الوارد في الفقرة ٣٥ من القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، ظلت لجنة ١٢٦٧ تضطلع بإجراء استعراض شامل لجميع الأسماء المدرجة في القائمة الموحدة، مع استخدام تلك العملية الاستعراضية لاستكمال القائمة بقدر الإمكان. ونود أن ندعو الدول الأعضاء إلى تقديم المزيد من التعاون والمساعدة من أجل ضمان إنجاح العملية الاستعراضية. ونحن نشارك دواعي قلق اللجنة حيال مصداقية نظام جزاءات ١٢٦٧ ونؤيد استمرار جهود اللجنة الرامية إلى التصدي للتحديات المتعلقة بالقائمة الموحدة وإلى تحسين إجراءات اللجنة.

وفي أيلول/سبتمبر هذا العام، واقتناعا بأن تعزيز التفاعل والتعاون بين لجان مجلس الأمن والدول الأعضاء يشكل أمرا رئيسيا لنجاح أعمال اللجان، قامت فييت نام

بتسهيل زيارة عمل قام بها إلى بلدنا فريق الرصد التابع للجنة ١٢٦٧. ومكّنت الزيارة خبراء فريق الرصد من تبادل الآراء مع الوكالات المختصة في فييت نام فيما يتعلق بتنفيذ نظام جزاءات ١٢٦٧ في المنطقة.

إن لجنة مكافحة الإرهاب، من جانبها، تواصل عملية تقييم تنفيذ الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب. ومن خلال مجموعة من التدخلات المباشرة بين اللجان الفرعية الثلاث وممثلي الدول الأعضاء التي تأخرت في الوفاء بالتزامها بالإبلاغ، تفهمت اللجنة بصورة أفضل الصعوبات التي تواجهها العديد من الدول الأعضاء، وهي تنطوي، في العديد من الحالات، على الافتقار إلى القدرات أو التنسيق وليس عدم الرغبة أو عدم الالتزام. والقناة الرئيسية الأخرى التي يمكن للجنة من خلالها رصد وتعزيز تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) هي زيارات اللجنة إلى الدول الأعضاء. ونحن نسلّم بأنه، خلال الأشهر الستة الماضية، تمكنت اللجنة، من خلال المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، من القيام بزيارات بمختلف الصيغ إلى ثمانية بلدان. وندعو لجنة مكافحة الإرهاب إلى إشراك المديرية التنفيذية في الزيارات الرامية إلى تحليل الممارسات الجيدة ومعالجة أوجه الضعف على أي نطاق إقليمي.

وننوه بجهود لجنة مكافحة الإرهاب لتذكير الدول الأعضاء بالتزامها باحترام القانون الدولي بشأن حقوق الإنسان واللاجئين في مكافحة الإرهاب، ولتحقيق ذلك الغرض، بالتزام لجنة مكافحة الإرهاب إدراج الإشارات إلى حقوق الإنسان في جميع تقييمات التنفيذ الأولية. وفي ذلك الصدد، يود وفد بلدي التأكيد مجددا على موقفنا – الذي أوضحناه أثناء النظر في تقييمات التنفيذ الأولية لعدة بلدان – ومفاده أنه يجب أن توضع في سياق مكافحة الإرهاب الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان التي أثارتها لجنة مكافحة الإرهاب في تقييمات التنفيذ الأولية.

ويلاحظ وفدي بلدي أنه، خلال الأشهر الستة الماضية، كان التركيز الرئيسي لأعمال لجنة ١٥٤٠ منصبا على إجراء استعراض شامل لمركز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بهدف إبلاغ مجلس الأمن بالنتائج بنهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ونحن نرحب بالجهود التي بذلتها اللجنة، من خلال منتديات مختلفة، لتلتمس الإسهام من الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة وممثلي البلدان المعنية والمؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية من أجل تحسين تنفيذ القرار. ونحن نتطلع إلى تقرير اللجنة عن نتائج الاستعراض الشامل.

وبالرغم من أن جميع اللجان الثلاث تحظى بولايات تحدد إطار أنشطتها وأنشطة أفرقتها للخبراء، فإننا ندعو اللجان الثلاث، بقدر الإمكان، إلى تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين أفرقة الخبراء بغية تحسين فعالية تكلفة أعمالها. وفي السياق نفسه، نؤيد جهود أفرقة الخبراء الرامية إلى تقديم الإسهام وتنسيق أعمالها في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي أنشئت لضمان التنسيق الشامل والاتساق في جهود مكافحة الإرهاب التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وللمساعدة في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وفي الختام، لا تزال فييت نام تسلم بأهمية الدور الذي تضطلع به اللجان الثلاث وبإسهاماتها الإيجابية في تنفيذ قرارات المجلس الرامية إلى التصدي للتهديدات الماثلة للسلام والأمن الدوليين من جراء الإرهاب. ونود أن نؤكد مجددا على دعمنا المستمر وتعاوننا مع اللجان في الاضطلاع بولاياتها.

السيد ليو زنمين (الصين) (تكلم بالصينية): يود الوفد الصيني أن يشكر السفير فيلوفيتش، والسفير أوربينا وأن يشكركم، سيدي الرئيس، على الإحاطات الإعلامية التي قدمتموها للمجلس بشأن أعمال لجان مجلس الأمن المنشأة

عمـــلا بـــالقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٢٦٧ (١٩٩٩). وتود الصين أن تعرب عن تقديرها على الأعمال الفعالة التي اضطلع بها السفراء الثلاثة وأفرقتهم.

ووفقا لأحكام قرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، تجري لجنة ١٢٦٧ استعراضا للقائمة الموحدة بطريقة منظمة. ومـن المـرجح أن تـؤدي عمليـة الاسـتعراض إلى تحـسين استكمال قائمة الجزاءات ودقتها وتعزيز أهمية نظام الجزاءات وفعاليته ونزاهته، وتدعيم سلطة اللجنة ومركزها.

ونلاحظ أن عملية الاستعراض عملية صعبة وتتطلب دعم جميع الدول الأعضاء. ونحن ندعو الدول الأعضاء إلى تزويد اللجنة بمعلومات مفصلة وموثوقة وإلى التعاون معها بحيـث يمكـن اسـتكمال عمليـة الاسـتعراض في الوقـت المحدد. ونؤيد مناقشات اللجنة المستمرة بشأن كيفية تحسين إجراءات الإدراج في القائمة والرفع منها لكفالة أن تعكس المعلومات الواردة في قائمة الجزاءات بشكل حقيقي التغييرات الـتي تحـصل في الحـالات المطابقـة وأن تـصبح القائمـة وثيقـة حية حقا.

إن لجنة مكافحة الإرهاب، بمساعدة المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، اضطلعت بكمية هائلة من الأعمال الفعالة فيمـا يتعلـق بتقييمـات التنفيـذ الأوليـة والزيـارات القطريـة. وتـشيد الـصين بـالجهود الـتي بذلتـها الهيئتـان في ذلـك الـصدد. وقامت المديرية التنفيذية مؤخرا باستكمال وتعزيز الدراسة الاستقـصائية بـشأن تنفيـذ الـدول الأعـضاء للقـرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وبـإجراء تقيـيم شـامل للتقـدم المحـرز والفجـوات الموجودة في ذلك التنفيذ. وسيكون ذلك أمرا مفيدا للغاية لأعمال لجنة مكافحة الإرهاب خلال المرحلة المقبلة. ونعتقد أن الافتقار إلى الموارد والقدرات هو الصعوبة الرئيسية الـتي تواجه دولا كثيرة، وبخاصة البلدان النامية، في جهودها لتنفيذ القرار. ومن خلال النظر في تقييم التنفيذ الأولي والمساعدة التقنيـة، نأمـل في أن تواصـل لجنـة مكافحـة الإرهـاب تعزيـز حوارها مع الدول الأعضاء، مع المراعاة الكاملة للصعوبات الـتي تواجههـا والتقيـيم الموضـوعي لتنفيـذها الفعـال للقـرار والتركيز على تعزيز بناء قدرات الدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

لقـد حققـت اللجنـة المنـشأة عمـلا بـالقرار ١٥٤٠، يساعدها في ذلك فريق خبراء القرار ١٥٤٠، تقدما لافتا في استعراضها الشامل لتنفيذ القرار والمساعدة في مجال التوعية والتعاون الدولي. والصين تقدر تلك الجهود، وفي المرحلة المقبلة ووفقا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات الأخرى ذات الصلة، ينبغي للجنة أن تواصل جهودها لتنفيذ برنامج عملها بطريقة شاملة ومتوازنة.

وتولي الصين أهمية لدور لجنة القرار ١٥٤٠ وتشارك دائما في عمل اللجنة مشاركة نشطة وبنّاءة. ونحن على أتم الاستعداد لمواصلة تقديم الدعم النشط لعمل اللجنة والإسهام في تعزيـز تنفيـذ القـرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وبلـورة توافـق في الآراء بـشأن عـدم الانتـشار وتعزيـز الجهـود والتعـاون علـى الصعيد الدولي في مجال عدم الانتشار.

استمر العنف والأنشطة الإرهابية بـلا هـوادة علـى المستوى العالمي خلال الشهور الماضية، مما يشكل تهديدات خطيرة للسلام والأمن الدوليين. ومـا زالـت بعثـات الأمـم المتحدة لمكافحة الإرهاب تواجه تحديات كثيرة في الفترة المقبلة. وتعتقد الصين أنه في ضوء التحديات الجسيمة التي تواجه الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، ينبغي لنظام مكافحة الإرهاب التابع لمجلس الأمن أن يواصل دفع عجلة تنفيذ قرارات مكافحة الإرهاب ذات الصلة، على أن يولي في الوقت ذاته اهتماما أكبر لاحتياجات البلدان النامية في مكافحـة الإرهـاب. ويجـب كفالـة احتـرام اسـتراتيجياتها

وأساليبها الوطنية لمكافحة الإرهاب، مع مساعدتها في تعزيز قدرتها على مكافحة الإرهاب.

وتحث الصين على تعزيز التنسيق بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها من أجل الاستخدام الكفء للموارد وتفادي التداخل في عملها.

وتدعم الصين اللجان الثلاث في إطار الولاية الخاصة بكل منها وتشارك بنشاط في العمل ذي الصلة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب لتعزيز التنفيذ الشامل والمتوازن للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، لكي تكون جهود مكافحة الإرهاب التي يبذلها مجلس الأمن والجمعية العامة متكاملة ومنسقة. وستواصل الصين الحفاظ على الدور الرئيسي للأمم المتحدة في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة سويسرا.

السيدة غراو (سويسرا) (تكلمت بالفرنسية): أود أن أبدأ بشكر رؤساء لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ ولجنة القرار ١٥٤٠ على الإحاطات الإعلامية الزاخرة بالمعلومات. وتؤيد سويسرا البيان الذي أدلت به هولندا باسم الدول التي تشاركنا الرأي. وسأكتفي بإلقاء الضوء على بضع تحديات سياسية وقانونية تواجهها سويسرا.

تواجه دول كثيرة في أوروبا وأماكن أخرى تحديات سياسية وقانونية كبيرة في تنفيذ نظام جزاءات القرار ١٢٦٧. وفي سويسرا، طلب البرلمان السويسري في قرار له أن توقف الحكومة السويسرية تنفيذ الجزاءات ضد الأفراد المدرجين في قائمة لجنة القرار ١٢٦٧ في الحالات التي لم تُراعَ فيها معايير معينة.

والبرلمانات ليست وحدها التي تشعر بقلق متزايد إزاء مسألة التوفيق بين جزاءات الأمم المتحدة المحددة الهدف ومبادئ حقوق الإنسان. وحكم محكمة العدل للجماعات الأوروبية في قضية قاضي والبركات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ معروف. وسويسرا نفسها مدعى عليها في قضية مرفوعة أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ستراسبورغ. ويطعن مقدم الطلب هناك في مشروعية التدابير المحلية التي نتخذها لتنفيذ الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة، ولكنه يستهدف في الحقيقة نظام الجزاءات التابع للأمم المتحدة برمته. ويفيد التقرير العاشر لفريق الرصد أن هناك قضايا أخرى لم يبت فيها بعد في بلدان أخرى.

وتجد حكومات الدول الأعضاء نفسها في مأزق خطير عندما تطعن البرلمانات أو المحاكم في مشروعية التدابير المحلية المتخذة لتنفيذ الجزاءات المحددة الهدف التي تفرضها الأمم المتحدة. وقد تجد الدول الأعضاء نفسها اليوم مضطرة للاختيار بين خيار الوفاء بالالتزامات التي يفرضها الميثاق أو التصرف بما يتماشى مع قرارات برلماناتها أو محاكمها الداعمة لحقوق الإنسان. وما زال بوسع المجلس معالجة هذه المشكلة إذا أجرى التغييرات الضرورية. وإذا لم يفعل ذلك، فإنه يحتمل أن يجري تطبيق الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة بصورة غير متكافئة، الأمر الذي من شأنه تقويض مصداقية النظام وفعاليته بالكامل.

وقد خاطبت سويسرا وشركاؤها المتفقون في الرأي أعضاء مجلس الأمن في الشهور الأخيرة بغية تبادل الآراء بشأن طائفة عريضة من الخيارات لتحسين الإجراءات الحالية للإدراج في القوائم والشطب منها. وأود أن ألقي الضوء، بصفة خاصة، على اقتراح إنشاء فريق خبراء مستقل بشأن مسألة الشطب من القوائم.

وإذ نضع في اعتبارنا الدور الفريد للمجلس في صون السلام والأمن الدوليين، فإننا نعتقد أن فريق خبراء كهذا لن يضعف سلطة المجلس. ومن بين من يتفقون مع هذا الرأي فريق الرصد في تقريره العاشر. ومن شأن وجود فريق خبراء

كهذا يعينه مجلس الأمن مساعدة اللجنة في النظر في طلبات الشطب من القوائم. ويرجع الأمر إلى المجلس في تقرير صلاحيات الفريق. وثمة عنصر واضح: كلما زادت استقلالية الفريق وفعاليته، زادت احتمالات أن تحظى الجزاءات المحددة الهدف بالقبول الضروري في البرلمانات الوطنية والإقليمية واحتمالات أن تكون قادرة على الصمود أمام الطعون في المحاكم الوطنية والإقليمية.

وما برحت سويسرا ملتزمة بجهودها لصون شرعية نظام الجزاءات وفعاليته ومواصلة تعزيزه باعتباره عنصرا قيّما في مكافحة الإرهاب. ولذلك، فإننا ندعو مجلس الأمن إلى مراعاة الشواغل المعبر عنها بهذا الخصوص عندما يتخذ القرار الجديد في نهاية العام.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل السويد.

السيد ليدن (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان كرواتيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ألبانيا، البوسنة والهرسك، الجبل الأسود، صربيا، أوكرانيا، جمهورية مولدوفا وأرمينيا.

ما زال الإرهاب الدولي يشكل واحدا من أخطر التهديدات في عصرنا. وخلال العقد المنقضي، أثبتت الشبكات الإرهابية قدرتها ليس على إحداث خسائر بشرية فادحة والتسبب في معاناة بشرية فحسب، ولكن أيضا على زعزعة استقرار مجتمعات ودول بأسرها. وقد أعاد الهجوم الذي وقع في كابل في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر تذكيرنا بأن الإرهاب أصبح تهديدا مباشرا وخطيرا بشكل متزايد للأمم المتحدة وموظفيها أيضا. ويستحق الرجال والنساء الذين لقوا مصرعهم في الهجوم على كابل عميق امتناننا على ما أسدوه من خدمات للأمم المتحدة ومبادئها في ظروف خطيرة، وعلى تضحيتهم بأرواحهم في سبيل تلك القضية النبيلة. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن خالص تعازيه لأسرهم وأصدقائهم.

ويكتسي إلقاء القبض على الإرهابيين وإحباط مخططاتهم وإزالة مصادر تمويلهم أهمية أساسية لإبعاد شبح ذلك التهديد. وسيواصل الاتحاد الأوروبي دعمه لعمل حازم متعدد الأطراف لمكافحة الإرهاب، ويلتزم بتنفيذ وتحسين الإطار المتعدد الأطراف لمكافحة الإرهاب. وتستند فعالية تدابيرنا إلى مصداقيتها ومشروعيتها المتوخاة. ويشارك الاتحاد الأوروبي بفعالية في المناقشات الجارية بشأن تحسين تصميم الجزاءات وتنفيذها وفعاليتها. ونرحب بالجهود المتواصلة لكفالة تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة ضمن النظام المنشأ بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

لقد كان اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في العام الماضي خطوة هامة في ذلك الاتجاه. ونرحب بالتدابير المحددة التي اتخذت لتحسين عملية الإدراج في القائمة استنادا إلى ذلك القرار، مثل تقديم بيانات الحالة لإدراجات جديدة و نشر الموجزات السردية لأسباب الإدراج. وتكمن خطوة رئيسية أخرى إلى الأمام في استعراض قائمة ١٢٦٧، الذي حقق نتائج هامة بالفعل. ولا بد من إدخال المزيد من التحسينات على العديد من النقاط، لا سيما فيما يتعلق بشطب الأسماء من القائمة. ويتيح القرار الذي سيتخذه مجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر فرصة هامة. ويشكل التقرير العاشر لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (انظر S/2009/502) أساسا قيّما لهذا الجهد.

واستجابة للقرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) وطلبات محكمة العدل الأوروبية، ينكب الاتحاد الأوروبي حاليا على عملية تعديل إجراءاته لتنفيذ نظام ١٢٦٧. وبهذه التحسينات، يأمل الاتحاد الأوروبي في الوفاء بشروط الإجراءات القانونية الواجبة التي حددتها المحاكم الأوروبية. ويتطلب الأمر أيضا

إدخـال تحـسينات أخـرى علـى مـستوى الأمـم المتحـدة بغيـة كفالة التنفيذ الفعال لنظام جزاءات الأمم المتحدة.

وتـرتهن جهودنـا الجماعيـة لكـبح الإرهـاب في آخـر المطاف بقدرة فرادى الـدول الأعـضاء. ويكتـسي تعزيـز الأطـر القانونيـة والقـدرات الوطنيـة للتـصدي للتهديـدات الإرهابيـة أهميـة حيويـة. والاتحـاد الأوروبي ودولـه الأعـضاء مـن بـين الموفرين الرئيسيين لتدابير بناء القدرات في مجالي سيادة القـانون ومكافحـة الإرهـاب بموجـب القـرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومـا زلنـا نـدعم لجنة مكافحة الإرهـاب ومديريتـها التنفيذيـة، وسـنظل نقـدم إسـهامات هامـة في عملـهما، وفي فـرع منـع الإرهاب بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ويرحـب الاتحـاد الأوروبي بنتـائج الاسـتعراض المؤقـت لعمل المديريـة التنفيذيـة للجنـة مكافحـة الإرهـاب، علـى النحـو الـوارد في القـرار ١٨٠٥ (٢٠٠٨). ونؤيـد التقيـيم الجـاري لعمليـة التنفيـذ مـع تركيـزه بـصورة خاصـة علـى البلـدان الـتي لا تقدم التقارير إلى اللجنة بانتظام، وطموحه إلى تعزيز التعاون مـع المنظمـات المتخصـصة الإقليميـة. كمـا نـشجع علـى تعميـق إدمـاج حقـوق الإنـسان في عمـل لجنـة مكافحـة الإرهـاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مع الدول الأعضاء.

ومن الصعب تخيل سيناريو أكثر رعبـا مـن اسـتخدام الإرهـابيين للأسـلحة النوويـة والبيولوجيـة والكيميائيـة. ويـوفر القــرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أساسـا قانونيـا قويـا لجهودنـا الدبلوماسـية والقانونيـة والماليـة للحيلولـة دون حـصول الأطـراف الفاعلـة مـن غـير الـدول، بمـا في ذلـك الإرهـابيون، على تلك الأنواع من الأسلحة ووسائل إيصالها. واسـتراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الـشامل تؤكـد التزامنـا بأقـصى معـايير مراقبـة الـصادرات. ولا نـزال نقـدم مـساعدات هامـة إلى بلـدان ثالثـة. وعـلاوة علـى مـساهمات فرادى الدول الأعضاء، ينـوي الاتحـاد الأوروبي إنفـاق حـوالي ٣٠٠ مليـون يـورو علـى التعـاون لمكافحـة انتـشار الأسـلحة والمـواد الكيميائيـة والبيولوجيـة والإشـعاعية في الفتـرة مـن ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٣.

كما نرحب بعملية الاستعراض الشامل الـتي دعيـت من خلالها الـدول الأعضاء مؤخرا إلى تبـادل آرائهـا وتجاربهـا بـشأن حالـة تنفيـذ القـرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتـشكل لجنـة ١٥٤٠ مركـزا هـام لتبـادل المعلومـات، يوفـق بـين عـروض وطلبات المساعدة، وهو دور ينبغي مواصلة تعزيزه.

ولإضفاء الفعالية على الجزاءات وغيرها مـن التـدابير الأخرى التي تستهدف الإرهابيين تحديدا، يجب أن تمتثل تماما لجميـع جوانـب القـانون الـدولي، وأن تواكبـها جهـود تـروم معالجـة الظـروف المؤديـة إلى الإرهـاب. وتـشكل اسـتراتيجية الأمـم المتحـدة العالميـة لمكافحـة الإرهـاب أهـم تعـبير عـن طموحنـا المشترك للتصدي للإرهـاب الـدولي بجميـع جوانبـه. غير أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله عندما يتعلق الأمر بالتنفيـذ. وتكمـن خطـوة ملموسـة ينبغـي اتخاذهـا علـى وجـه الاستعجال في إضفاء طابع مؤسسي على فرقـة العمـل التابعـة للأمين العام المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بجهود مجلس الأمـن ولجانـه للسعي إلى تنفيذ فعال ومشروع ومتسق لتدابير الأمم المتحـدة لمكافحة الإرهاب. وسنظل شريكا ملتزما في الفترة القادمة.

الـرئيس (تكلـم بالإنكليزيـة): أعطـي الكلمـة لممثل كوبا.

السيد نونييث موسكيرا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): نـشكر رؤسـاء اللجـان المنـشأة عمـلا بـالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) علـى ما وافونا به من معلومات.

لقد قدم بلدنا في مناسبات عديدة معلومات مفصلة إلى مجلس الأمن عن الأعمال الإرهابية التي يرتكبها ضد كوبا

مختلـف الأفـراد والمنظمـات، وبـشأن الحمايـة التآمريـة الـتي تقـدمها لهـم حكومـة الولايـات المتحـدة. وحـتى الآن، بقيـت شكاوانا بدون استجابة.

في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، أطلـق سـراح الإرهـابي الـسيئ الـذكر سـنتياغو ألباريـث فرنانـديث - مغرينيـا في الولايات المتحدة. وقد حكم على ذلك الإرهابي لتوفره على مخبأ غير قانوني لمئات القطع من الأسلحة والذخائر في جنـوب فلوريـدا، ولإخلالـه بـسير العدالـة، وامتناعـه عـن الإدلاء بالـشهادة أمـام هيئـة المحلفـين الكـبرى الاتحاديـة بـشأن دخـول شريكه، الإرهابي الدولي المعروف، لـويس بوسـادا كـاريليس، بـصورة غـير قانونيـة إلى الولايـات المتحـدة. والحقيقـة أن سـنتياغو ألباريـث ذاتـه كـان مـسؤولا عـن تهريـب بوسـادا كـاريليس إلى الولايـات المتحـدة علـى مـتن سـفينته سـانترينا، في مطلـع عـام ٢٠٠٥، وهـو العمـل الـذي أدانتـه الحكومـة الكوبية حينذاك.

وتبين أن ذلك الإرهابي كان يتـوفر، مـن بـين أسـلحة أخرى، على مخبأ غير قـانوني يـشتمل علـى ٣٠ مـدفع رشـاش آلي ونـصف آلي، وقاذفـة صـواريخ، والعديـد مـن القنابـل، وأكثـر مـن ٢٠٠ رطـل مـن الـديناميت، و ١٤ رطـلا مـن المتفجـرات البلاسـتيكية مـن نـوع C-4، و ٠٠٠ ٤ قـدم مـن أسلاك التفجير - وهي كمية غير مـسبوقة مـن الأسـلحة غـير القانونيـة في جنـوب فلوريـدا - كانـت كلـها ستـستخدم في ارتكـاب أعمـال إرهابيـة ضـد كوبـا. غـير أن مكتـب المـدعي العـام للولايـات المتحـدة في المقاطعـة قـرر عـدم توجيـه تهـم الإرهـاب إليـه وحكـم عليـه بالـسجن أربعـة أعـوام فحـسب، وهي عقوبة خفضت بعد ذلك إلى ١١ شهرا لا غير.

ولسنتياغو ألباريس سجل حافل بالأعمال الإرهابيـة ضد الشعب الكوبي، نذكر منها القليل. كـان عـضوا مؤسـسا في التنظـيم الإرهــابي شــبه العــسكري المتمركــز في جنــوب فلوريـدا ''Alpha 66''، وانخـرط كمرتـزق في صـفوف اللـواء ٢٥٠٦، الذي قام بغزو كوبا في خليج الخنازير عـام ١٩٦١، وكان شـريكا أساسيا لبوسـادا كـاريليس في التخطـيط لمحاولـة الاغتيال الفاشلة ضد قائد الثـورة الكوبيـة فيـديل كاسـترو، في بنمـا، عـام ٢٠٠٠. ومـشاركة ألبـاريس في مختلـف هجمـات القراصـنة علـى كوبـا انطلاقـا مـن أراضـي الولايـات المتحـدة معروفة جيدا. وفي ١٢ تشرين الأول/أكتـوبر ١٩٧١، شـارك في هجـوم إرهـابي علـى سـكان بوكـا دي سـاما، في شمـال مقاطعة هولغوين، قتل مرتكبوه شخصين وأصابوا فتـاة كوبيـة بجراح بالغة.

وحـاول إدخـال خليـة إرهابيـة إلى منطقـة إسـابيلا دي سـاغوا، في مقاطعـة بـيلا كـلارا، كوبـا، في نيـسان/أبريـل ٢٠٠١، بغيـة ارتكـاب أعمـال تخريـب في البلـد. ومـن بـين المهام التي أمر بها ألباريس تلـك الخليـة الإرهابيـة تفجـير ملـهى تروبيكانا في هافانا. ويوجد دليل وثائقي دامغ علـى مـشاركته في هذا العمل.

ولا يـزال الإرهـابي الـدولي، لـويس كـاريليس، الـذي يطلق عليه بحق لقب أخطـر إرهـابي في نـصف الكـرة الغـربي، حرا طليقا في الولايات المتحدة دون أن يقدم للمحاكمة على أعماله الإرهابية التي ارتكبها ضد كوبا، بـالرغم مـن أن لـدى حكومة الولايات المتحدة كل الأدلة الـضرورية للقيـام بـذلك، بما في ذلك ما تقدمه كوبا من أدلة منذ عام ١٩٩٨. وتقتـصر الولايات المتحدة الأمريكيـة في الإجـراءات الـتي تتخـذها علـى محاكمة وحيدة لهذا الإرهابي عن جنح تتعلق بالهجرة.

وتــصر حكومــة جمهوريــة كوبــا مــرة أخــرى علــى ضـرورة وفـاء سـلطات الولايـات المتحـدة بالتزاماتهـا الدوليـة بمحاكمــة بوســادا كــاريليس بوصــفه إرهابيــا أو تــسليمه إلى جمهورية فتزويلا البوليفارية، استجابة للطلـب الـذي تقـدمت

به تلك الحكومة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أي منذ حوالي أربع سنوات.

وهذا الإرهابي مسؤول عن تفجير طائرة تابعة للخطوط الجوية الكوبية، مما أدى إلى إزهاق أرواح ٧٣ من المدنيين الأبرياء. وقد وافق يوم ٦ تشرين الأول/أكتوبر الماضي، بالتحديد، ذكرى مرور سنة أخرى على هذه الجريمة الشنيعة. كما أن بوسادا كاريليس مسؤول عن شن هجمات على مرافق سياحية في هافانا في عام ١٩٩٧، وعن تنفيذ عشرات الخطط الممولة من قبل حكومة الولايات المتحدة لاغتيال قائد الثورة الكوبية، فيدل كاسترو روث. وأود أن أؤكد على أن هذه الأعمال الإرهابية ليست إلا بعض ما اعترف به مرتكبها.

وفي تناقض صارخ لتلك الحالة، تأتي حالة الأبطال الكوبيين الخمسة الذين انقضى في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ ١١ عاما على إيداعهم في سجون الولايات المتحدة لمجرد أنهم كافحوا الإرهاب ضد كوبا الذي يوجد مقره في ميامي - لمنع إرهابيين على شاكلة بوسادا كاريليس وسانتياغو ألفاريز من ارتكاب أعمال إرهابية ضد بلدنا.

وتؤيد كوبا الموقف الذي تتخذه ١١٨ دولة عضوا في حركة عدم الانحياز ضد الإعداد من جانب واحد لقوائم بأسماء الدول التي يزعم أنها تدعم الإرهاب، وهذه ممارسة لا تتفق مع القانون الدولي أو قرارات الأمم المتحدة. وفي ٣٠ نيسان/أبريل، وطوال ثمانية وعشرين عاما متتالية، ظلت الولايات المتحدة تدرج كوبا ضمن قائمة الدول التي يزعم رعايتها للإرهاب الدولي. وترفض كوبا بشدة إدراج بلدنا في هذه القائمة الأحادية الجانب والزائفة، التي يجري التلاعب بها وتحريكها بدوافع سياسية، وهي لا تستند إلى أصل سليم، وتضع خطتها وزارة خارجية الولايات المتحدة. وبإدراج كوبا غير المبرر في هذه القائمة، تنكر الحكومة الجديدة في الولايات المتحدة المنطق السياسي الذي تعلنه على الملأ، في الوقت الذي تتبع الدرب الخاطئ الذي سارت عليه الحكومات السابقة لها، حيث تلجأ إلى استخدام الألاعيب السياسية والأكاذيب الفاضحة ضد كوبا، بهدف القيام بأي ثمن بتبرير سياستها عديمة المصداقية والمنعزلة التي لا يمكن استمرارها ضد بلدي. ولا يتمتع من وضع تلك القائمة بأدنى سلطة أخلاقية لتنصيب نفسه حكما دوليا في مجال الإرهاب أو للحكم على سلوك الآخرين بأنه سلوك جيد أو رديء.

إن السجل الناصع لسياسة الثورة الكوبية فيما يتصل بالإرهاب لا يدع أي مجال للتساؤل أو الشك، ناهيك إذا صدر عن واشنطن. وتدين كوبا جميع أعمال وأساليب وممارسات الإرهاب، بجميع أشكاله ومظاهره، حيثما كان، وأيا كان مرتكبه، وأيا كان الشخص الذي يرتكب ضده. والأكثر من ذلك، أن الأراضي الكوبية لم تستخدم مطلقا، ولن تستخدم، في تنظيم أو تمويل أو تنفيذ الأعمال الإرهابية ضد أي بلد.

ولا تستطيع حكومة الولايات المتحدة أن تدعي نفس الشيء. وطوال الخمسين سنة الماضية، تورطت حكومة الولايات المتحدة في أعمال إرهابية متكررة نتج عنها وفاة ٣ ٤٧٨ شخصا وتشويه ٢ ٠٩٩ من الكوبيين، بالإضافة إلى وقوع خسائر مادية بقيمة تصل إلى تريليونات الدولارات.

وتعمل كوبا دون كلل سعيا للتوصل إلى أشكال من التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف لمكافحة الإرهاب الدولي، على أساس الاحترام المتبادل، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والمساواة في السيادة بين الدول. وفي ذلك السياق، اقترحت كوبا، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، توقيع برنامج ثنائي لمكافحة الإرهاب مع حكومة الولايات المتحدة، دون أية شروط ووفقا لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). وذلك الاقتراح، الذي تكرر تقديمه بعد

ذلك في مناسبات عديدة، رفضته إدارة بوش على أساس حجج فارغة وغير منطقية. وإذا كانت الإدارة الجديدة في الولايات المتحدة تريد بصدق أن تثبت التزامها بمكافحة الإرهاب، فإن لديها الآن الفرصة لكي تتخذ إجراء قويا، دون الكيل بمكيالين، ضد مختلف المنظمات الإرهابية التي تهاجم كوبا لسنوات عديدة من داخل أراضي الولايات المتحدة. إن لديها الفرصة لتحقيق العدالة عن طريق الإفراج، دون مزيد من التأخير، عن الكوبيين الخمسة المناضلين ضد الإرهاب، الذين تحتفظ بهم بوصفهم سجناء سياسيين لما يزيد على ١٠ سنوات في سجون مشددة الحراسة. ولرئيس الولايات المتحدة الحق الدستوري في أن يطلق سراحهم كإجراء لتحقيق العدالة وليبدي التزام حكومته بمكافحة الإرهاب.

إن الكرة في ملعب حكومة الولايات المتحدة. وفي وسعها أن تتوقف عن استخدام موضوع الإرهاب لمآرب سياسية وأن تضع حدا لإدراج كوبا، بصورة غير عادلة ودون أي أساس من الصحة، في قائمة البلدان التي يزعم رعايتها للإرهاب.

وتكرر كوبا استعدادها لأن تقدم عرضا أكثر تفصيلا بشأن هذه المسائل أمام لجنة مكافحة الإرهاب أو أن تقدم لها أية معلومات أو توضيحات إضافية قد تكون ضرورية. إن الكيل بمكيالين لا يمكن أن يسود. وسيكون من المستحيل القضاء على الإرهاب ما دامت تدان بعض أعمال الإرهاب ويجري التمويه على البعض الآخر منها أو التسامح إزاءها أو تبريرها. وكما حدث في الماضي، ستواصل كوبا الامتثال الصارم لأحكام قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والتعاون مع الهيئات الفرعية المنشأة بموجب تلك القرارات.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد فينافسير (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): أسترعي انتباه المجلس إلى النص الكامل لبياننا الذي تم توزيعه في القاعة. وسأقتصر في ملاحظاتي على تجديد نظام الجزاءات ضد نظام القاعدة وحركة الطالبان في نهاية هذا العام.

إن الجهود المبذولة لتحسين فعالية هذه الأداة الهامة في مكافحة الإرهاب وشرعيتها المتوخاة تكتسي أهمية خاصة. ولذلك نعمل، منذ عدة سنوات حتى الآن، مع الدول الأخرى بشأن هذه المسألة. ونؤيد البيان الذي سيدلي به ممثل هولندا فيما بعد في هذه المناقشة، باسم مجموعة البلدان التي تشاطرنا نفس الآراء. ونشير أيضا إلى ورقة النقاش التي قدمتها المجموعة في أيار/مايو ٢٠٠٨. والاقتراح الوارد فيها فيما يتعلق بإنشاء فريق خبراء لتقديم المشورة للجنة الجزاءات بشأن الطلبات المقدمة لرفع أسماء من القائمة، ما زال يحظى بنفس الأهمية.

إننا نقدر التقدم الذي أحرزته اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ من خلال عملية الاستعراض التي تقوم بها وغير ذلك من التحسينات التي أدخلها القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، ونحيي روح الريادة التي تتحلون بها، سعادة السفير ماير هارتنغ، في هذا الصدد. وبالرغم من ذلك، لا يزال الافتقار إلى وجود عناصر مستقلة في الاستعراض وفي إجراءات رفع الأسماء من القائمة، يثير القلق فيما يتعلق بعدالة النظام، كما يظهر في الإجراءات القانونية المختلفة المذكورة في التقرير العاشر لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (انظر S/2009/502).

ويمكن لفريق الاستعراض، الذي اقترحته المجموعة في أيار/مايو ٢٠٠٨، أن يشكل وسيلة جيدة لتناول هذه الشواغل، ولكننا لا نتمسك بأية مصطلحات أو أي حل مؤسسي بعينه. فيمكن، بالتأكيد، أن توجد طرق مختلفة لتحقيق هدف معايير الضمانات للإجراءات القانونية الواجبة والتصدي للتحديات القانونية التي قد تضر بسلطة المجلس.

وفي ما يتعلق بورقة العمل التي أعدها مجموعة البلدان المتقاربة التفكير، أود أن أبرز مجالين هامين موضوعيين. أولا، إن أية آلية مستقبلية لرفع الأسماء من القوائم ينبغي أن تحسن إمكانية الاستماع المجدي إلى مقدم الطلب، ولا سيما الاستجابة للمزاعم التي بنيت عليها القوائم أو ردها. وهذا يقتضي حوارا أكثر موضوعية وأكثر تفاعلا بين مقدمي الطلبات والآلية مما يجري حاليا عن طريق عملية مركز التنسيق. وينبغي أن يتخذ الإجراء بطريقة تمكّن الآلية من استلام جميع المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك المعلومات السرية، من الدول المكلفة والدول المتعاونة الأخرى، وكذلك من مصادر غيرها. وبغية تمكين الآلية من الوفاء بشروط السرية التي تحددها دولة ما، قد يكون من الضروري، بناء على كل حالة بحالتها، السماح بتفاعل مباشر بين الآلية والسلطات في عاصمة تلك الدولة. أخيرا، من الأهمية بمكان أن يكون بوسع الآلية أن تقدم ما تتوصل إليه من حقائق وتوصيات إلى اللجنة.

ثانيا، إن التطورات القضائية الأخيرة تشير إلى ضرورة إيلاء طلبات رفع الأسماء التي تحظى بدعم الدولة المكلفة أولوية خاصة. والدول التي تقدم أسماء لإدراجها في القائمة تتحمل حاليا خطر ألا تكون التطورات اللاحقة التي تستدعي رفع الأسماء من القائمة موضع احترام اللجنة، وأن استمرار وضع الأسماء في القائمة سينظر إليه على أنه استمرار لخطأ تلك الدولة ومسؤوليتها. وعندما توقف الدول المكلفة دعمها لإبقاء الاسم مدرجا في القائمة، فإن قيد الاسم يفقد مبرره الأصلي، وينبغي إزالة الاسم تلقائيا، باستثناء، طبعا، إذا أكدت اللجنة قيد الاسم بناء على تكليف جديد من دولة أخرى.

إن ما يرشح من التقرير الأخير الذي قدمه فريق الرصد، ومن مصادر أخرى أيضا، هو حاجة المجلس إلى تغيير وجهته ومعالجة مسألة الإجراءات النزيهة والواضحة بشكل مباشر. والشكوك التي حامت حول ما إذا كان الإصلاح في المستقبل سيرضي تماما العديد من الأطراف التي أبدت اهتماما بالموضوع في السنوات الماضية لا تبرر التقاعس عن العمل. والتحدي العملي المتمثل في تشاطر المعلومات السرية، وهو ما قد يجعل أية آلية مستقبلية أقل من كاملة، لا يمكنه أيضا أن يبرر التقاعس عن العمل، وإنما يتطلب مشاركة وتفكيرا خلاقين. والقول أن الجزاءات هي بطبيعتها وقائية وليست تأديبية – وهذه مقولة مشكوك فيها – لا يسعه أيضا أن يبدد الحاجة إلى إجراءات نزيهة.

ويتعين قياس نزاهة إجراءات الجزاءات مقارنة بتأثير هذه الجزاءات على الأهداف. وعندما توضع الجزاءات لأسباب جوهرية، فان المقصود منها إصابة الأفراد المستهدفين بقسوة بغية منعهم من المشاركة في أنشطة إرهابية ودعمها. وأي إنسان مستهدف من مجلس الأمن، سواء كان استهدافه صوابا أو خطأ، يشهد تدخلا هائلا في حقوقه أو حقوقها. والحقيقة وحدها هي التي تستدعي إجراءات توفر للأشخاص المدرجة أسماؤهم في القائمة مستوى موازيا من الحماية ضد استمرار وضع أسمائهم في القائمة على نحو غير مبرر، الأمر المطلوب وجوده في نظام أية دولة لوضع الأسماء في القوائم، تنفيذا للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ولدينا توقعات عالية تتعلق بعملية الإصلاح الجارية، ونحن على استعداد للإسهام فيها، بما في ذلك عن طريق العمل الفردي أو الجماعي مع أعضاء مجلس الأمن.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يزال هناك عدد من المتكلمين المدرجة أسماؤهم في قائمتي لهذه الجلسة. أعتزم، بموافقة أعضاء المجلس، تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠.

علقت الجلسة الساعة ١٣/١٥.